الأمم المتحدة

CEDAW/C/MDV/4-5

Distr.: General
5 March 2013
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقرير الدوري الجامع للتقريرين الرابع والخامس للـــدول الأطـــراف المقرر تقديمه في عام ٢٠١٠

ملديف*

[١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢]

* وفقاً للمعلومات المقدمة من الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تخضع هذه الوثيقة للتحرير.

(A) GE.13-41699 020713 160713

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٢٤	٣
	إعداد التقرير	٧-٩	٤
	التطورات الرئيسية في مجال السياسات	١٠-١٣	٥
	التحديات الكبرى في مجال المساواة بين الجنسين	١٤-٢٤	٦
ثانياً –	استعراض التطورات التي أدخلت على الملاحظات الختامية لعام ٢٠٠٧ على التقرير الدوري الثاني والثالث المقدم من حكومة ملديف	٢٥-٩٥	٨
ثالثاً –	التقرير المرحلي الخاص بكل مادة من مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٩٦-٢٢١	٢٤

المرفقات**

** يمكن الاطلاع على المرفقات في ملفات الأمانة.

أولاً- مقدمة

١- صدَّقَت ملديف على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٩٣؛ وعلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٦. وجرى آخر حوار مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن التقرير الجامع للتقريرين الثاني والثالث في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وصدرت التعليقات الختامية للجنة في ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

٢- وتعتبر حكومة ملديف ديمقراطية ناشئة تمر بعملية تحول سياسي مستمرة. وهي لا تزال ملتزمة بمواءمة قوانينها الوطنية، وسياساتها وبرامجها مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على الرغم من التحديات الثقافية والسياسية والموارد الاقتصادية والتقنية المحدودة.

٣- وقد حسَّنَت ملديف مؤشرات التنمية البشرية الإجمالية الخاصة بها خلال السنوات الخمس الماضية، لكنها سجلت انخفاضاً طفيفاً في مؤشرات المساواة بين الجنسين. وجاءت ملديف في المرتبة التاسعة بعد المائة من بين ١٨٧ بلداً وإقليماً بالنسبة لمؤشر التنمية البشرية لعام ٢٠١١، مكتسبة مكانها بين مجموعة بلدان التنمية البشرية المتوسطة[(١)].

٤- وتحتل ملديف المرتبة الثانية والخمسين من بين ١٤٦ بلداً من حيث مؤشر عدم المساواة بين الجنسين الخاص بتقرير التنمية البشرية، وهو مؤشر مركب يوضح الخسارة في التنمية البشرية نتيجة عدم المساواة بين إنجازات الإناث والذكور في الأبعاد الثلاثة التالية: الصحة الإنجابية، والتمكين والنشاط الاقتصادي. وقد أشار تقرير التنمية البشرية إلى حصول النساء في ملديف على ٦,٥ في المائة من مقاعد البرلمان، ووصول ٣١,٣ في المائة من النساء البالغات إلى المرحلة الثانوية أو إلى مرحلة أعلى من التعليم مقارنة بنسبة ٣٧,٣ في المائة بالنسبة للرجال. ومن بين كل ١٠٠٠٠٠ امرأة تلد مولوداً حياً تتعرض ٣٧ امرأة للموت لأسباب تتعلق بالحمل. ويبلغ معدل خصوبة المراهقات ١٢,٢ ولادة من بين كل ١ ٠٠٠ ولادة حية. وتبلغ نسبة مشاركة الإناث في سوق العمل ٥٧,١ في المائة مقارنة بنسبة ٧٧,٠ في المائة للرجال. وتُترجَم هذه البيانات في شكل زيادة إجمالية في هوة عدم المساواة بين الجنسين من ٠,٢٨٨ في عام ٢٠٠٨ إلى ٠,٣٢ في عام ٢٠١١. وفي حين تبدو هذه البيانات إيجابية مقارنة بجيران ملديف في جنوب آسيا، فإن التفاوتات داخل البلاد في العمل والمؤشرات الاقتصادية تبلغ نسباً ذات دلالة كبيرة (يتضمن الجدول رقم ١ في المرفق ٢ مؤشرات مقارنة لعدم المساواة بين الجنسين في ملديف وبلدان جنوب آسيا).

(١) تقرير التنمية البشرية ٢٠١١، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٥- وينعكس اتجاه مماثل أيضاً في آلية رصد أخرى للفوارق بين الجنسين وهي مؤشر الفجوة بين الجنسين[٢] الذي صنّف ملديف في المرتبة ١٠١ من بين ١٣٥ بلداً. وتجدر الإشارة مع ذلك إلى أنه بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١١، أظهر كل من مؤشر عدم المساواة بين الجنسين والدخل المحلي الإجمالي انخفاضاً طفيفاً في المرتبة الإجمالية والمؤشرات الفرعية. فقد انخفض مؤشر الفجوة بين الجنسين في ملديف من المرتبة ٩١ في ٢٠٠٨ إلى المرتبة ٩٩ في ٢٠١٠. ويُلاحظ أيضاً أن مكاسب المساواة بين الجنسين في مجالي التعليم والصحة لم تُترجَم بعد في شكل استحقاقات اقتصادية وسياسية منصفة للمرأة (يُرجى الرجوع إلى الرسم البياني رقم ١ في المرفق ١).

٦- ويوجد تفاوت في التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في البلاد. فقد حققت ملديف خمسة من الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية قبل الموعد النهائي المحدد في ٢٠١٥، مما يجعلها البلد الوحيد في جنوب آسيا الذي يحرز تقدماً إيجابياً في الأهداف الإنمائية الألفية على المستوى القطري. وقد أُحرز تقدم كبير في مجال القضاء على الفقر المدقع والجوع (الهدف ١ من الأهداف الإنمائية للألفية)، وتوفير التعليم الابتدائي للجميع (الهدف ٢ من الأهداف الإنمائية للألفية)، والحد من وفيات الأطفال (الهدف ٤)، وتحسين الرعاية الصحية للأم (الهدف ٥)، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وأمراض أخرى (الهدف ٦). من ناحية أخرى، كان التقدم أبطأ نسبياً نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الهدف ٣)، وضمان الاستدامة البيئية (الهدف ٧) وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية (الهدف ٨)[٣].

إعداد التقرير

٧- يسر حكومة ملديف أن تقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، هذا التقرير الدوري الجامع للتقريرين الرابع والخامس لكي تنظر فيه بالاقتران مع الوثيقة الأساسية المشتركة المعدة في عام ٢٠١٠[٤]. وقد صيغ هذا التقرير بعد إصدار مكتب المفوض السامي

(٢) التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين ٢٠١١، المنتدى الاقتصادي العالمي، ص ١٦٦-١٦٧.

(٣) الأهداف الإنمائية للألفية. التقرير القطري لملديف ٢٠١٠، وزارة التخطيط الوطني، ص ٦.

(٤) الوثيقة الأساسية التي تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف، ملديف، ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٠ في الوثيقة HRI/CORE/MDV/2010.

لحقوق الإنسان المبادئ التوجيهية المنسقة في أيار/مايو ٢٠٠٦[٥] والمبادئ التوجيهية المنقحة لتقديم التقارير الخاصة باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة[٦].

٨- وقد تولت إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة تحت إشراف وزارة الصحة والأسرة إعداد التقرير بوصفها الوكالة المنسقة المنوط بها تقديمه إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وتعبِّر إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة عن شكرها لصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) على المساعدة التقنية والمالية المشتركة المقدمة منهما لصياغة هذا التقرير. وتضمنت هذه المساعدة تقديم الدعم لعقد سلسلة من الاجتماعات التشاورية مع تسع هيئات حكومية رئيسية على الأقل في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛ والمشاورات التي دارت مع المجالس المحلية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات النسائية في جزر "كولهودوفوشي" و"ماكونودهو" و"نولهيفارامو" التابعة لجزيرة "ها دال" المرجانية، في ١٣-١٥ آذار/مارس ٢٠١٢؛ وتنظيم حلقة عمل وطنية للتصديق بمشاركة ١٧ هيئة من هيئات الدولة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢[٧] (يُرجى الرجوع إلى قائمة الهيئات التي حضرت حلقة العمل الوطنية للتصديق في الجدول رقم ١٨ من المرفق ٢).

٩- ويُعزى التأخُّر في تقديم هذا التقرير جزئياً إلى قلة الخبرة التقنية والموارد البشرية المحدودة المتوفرة لدى الجهات الحكومية المعنية، والتطورات السياسية التي طرأت على ملديف في الفترة من كانون الثاني/يناير وحتى آذار/مارس ٢٠١٢ والتي أدت إلى استبدال كبار المسؤولين في الحكومة.

التطورات الرئيسية في مجال السياسات

١٠- تتمثل التطورات في مجال السياسات في اعتماد الدستور الجديد لجمهورية ملديف الذي دخل حيز النفاذ في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨، وقانون العنف الأسري الذي صدر في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. ويكفل الدستور الجديد لجمهورية ملديف المصدَّق عليه في آب/أغسطس ٢٠٠٨ الحقوق والحريات للجميع على قدم المساواة، ويلتزم بمبادئ المساواة وعدم التمييز. وقد أزال هذا الدستور الجديد الحظر المنصوص عليه في الدستور السابق والذي

(٥) المبادئ التوجيهية المنسقة لتقديم التقارير بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المبادئ التوجيهية بشأن الوثيقة الأساسية والوثائق الخاصة بمعاهدات، ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦ في الوثيقة HRI/MC/2006/3 وCorr.1.

(٦) المرفق ١ بشأن المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير الخاصة باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في E/CN.6/2008/CRP1.

(٧) يرجى الرجوع إلى المرفق – للاطلاع على قائمة الهيئات والأفراد المشاركين في حلقات العمل التشاورية.

يمنع المرأة من التنافس على أعلى المناصب السياسية. وينص قانون العنف الأسري على أحكام قانونية لحماية ضحايا العنف الأسري من خلال أوامر الحماية وتحسين آليات الرصد.

١١- وتتجلى الإجراءات الإيجابية بالإضافة إلى ذلك، في سن مجموعة من القوانين تنص على المساواة وعدم التمييز امتثالاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ودستور ملديف لعام ٢٠٠٨. وتشمل هذه القوانين قانون الخدمة المدنية لعام ٢٠٠٧، وقانون العمل لعام ٢٠٠٨، وقانون معاشات التقاعد لعام ٢٠٠٩، وقانون التدابير الخاصة ضد مرتكبي الاعتداء الجنسي على الأطفال لعام ٢٠٠٩ هـ، وقانون الإعاقة لعام ٢٠١٠، وقانون اللامركزية لعام ٢٠١٠ وقانون العنف الأسري. وتوفر هذه القوانين الجديدة فرصاً متساوية للرجال والنساء للوصول إلى المشاركة السياسية والاقتصادية والحصول على الخدمات والمزايا الاجتماعية والاقتصادية.

١٢- واستعرضت خطة العمل الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣، وهي بمثابة خطة تنمية وطنية متوسطة الأجل، سياسة من ثلاث نقاط بشأن المساواة بين الجنسين وعدم التمييز. وتم التعامل أيضاً مع نوع الجنس باعتباره قضية مشتركة بين جميع خطط القطاعات الأخرى المتضمنة في خطة العمل الاستراتيجية.

١٣- وتُعَد اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان التي تأسست بموجب قانون حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٦ خطوة داعمة محمودة أيضاً لرصد برامج التوعية بحقوق الإنسان، وهي تتضمن وحدة نمطية حول حقوق الإنسان للمرأة ولديها صلاحيات للتحقيق يمكن أن تشمل أيضاً حالات انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بنوع الجنس.

التحديات الكبرى في مجال المساواة بين الجنسين

١٤- على الرغم من أحكام المساواة بين الجنسين المتضمنة في دستور عام ٢٠٠٨ والعدد الكبير من القوانين التي سنت مؤخراً، ما زالت المرأة تعاني من تمييز "فعلي" في بعض مناحي الحياة. على سبيل المثال، النساء ما زلن يواجهن عقبات في الحصول على منح دراسية في مجال التعليم العالي، ونسبة مشاركتهن في سوق العمل أقل من نظرائهن من الرجال، وما زال تمثيلهن في المناصب القيادية والحوكمة في القطاعين العام والخاص دون المستوى المطلوب. وقد قدمت الانتخابات الوطنية التي أُجريت في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩ دليلاً واضحاً على أن انتشار القوالب النمطية السلبية القائمة على نوع الجنس وإضفاء الطابع المؤسسي عليها، فضلاً عن التمييز الاجتماعي ما برحت تشكل تحديات كبيرة[٨]، بالرغم من تقدمية الدستور الجديد. ويظل الدستور غامضاً في تفسيره للمساواة بين الجنسين حين تطبق على قوانين

(٨) القرار ٢٣/٧ والقرار ٤/١٠، التقرير الوطني الخاص بالاستعراض الدوري الشامل لملديف، ص ٥.

الأسرة والزواج فيما يتعلق بالشريعة. ومن ثم، ما زال التحفظ على المادة ١٦ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة قائماً.

١٥- ولم يضع دستور عام ٢٠٠٨ تعريفاً صريحاً للتمييز بين الجنسين امتثالاً للمادة ١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي ظل عدم وجود أحكام محددة تحظر التمييز على أساس نوع الجنس أو الدين أو الإعاقة أو المكانة الاجتماعية، تُحرَم المرأة تقليدياً من حقوقها لا سيما عند تطبيق الشريعة في مسائل مثل الطلاق والتعليم والإرث والشهادة في الدعاوى القانونية[٩].

١٦- وما زالت مشاريع القوانين المتعلقة بالتحرش الجنسي والاتجار بالبشر والأحزاب السياسية وقانون العقوبات وقانون الإجراءات القانونية التي تهدف إلى معالجة الثغرات المتصلة بقضايا حقوق الإنسان في السياسات قيد النظر في البرلمان.

١٧- وقد تأخر تنفيذ قانون اللامركزية لعام ٢٠١٠ بسبب الأزمة السياسية الأخيرة. وهو يتضمن نصاً لإعادة تأسيس لجان تنمية المرأة في الجزر عن طريق الانتخابات أرجئ تنفيذه. ولم تتلقَ النساء حتى الآن تدريباً على المشاركة بكفاءة في التخطيط للتنمية في الجزر.

١٨- ويتعين ضمان إقامة العدل بين الجنسين إلى جانب إطلاق المبادرات من أجل الإصلاحات القضائية. وهناك مشاريع قوانين تتعلق بقانون العقوبات المعدل، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون الإثبات، وقانون المساعدة القانونية، وقانون قضاء الأحداث وقانون النظام القضائي ما زالت كلها قيد النظر - وهي قوانين حيوية لضمان حسن سير العمل في النظام القضائي ومن ثم ينبغي التعجيل بإصدارها[١٠].

١٩- ولم يُعمَّم البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الموقَّع في عام ٢٠٠٦ على نطاق واسع ولم تتم توعية المنظمات النسائية غير الحكومية والمجتمع المدني والهيئات الحكومية بشأنه، وبالتالي لم تُبحَث أي حالة من حالات انتهاك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولم تُقدَّم أي شكوى بشأنها.

٢٠- ولم يتم إقرار وتنفيذ تدابير خاصة مؤقتة تتعلق بالفجوات في المساواة بين الجنسين في مجالات المشاركة السياسية والتعليم العالي للفتيات وفقاً للتوصية العامة رقم ٢٥ الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. وقد وُضعَت تدابير خاصة لتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة موضع التنفيذ ولكنها لا تفي بالمراد. ومُنحَت النساء أولوية عند منح القروض الحكومية أو خُصصَت حصة للمرأة في تلك القروض. بيد أن هذه التدابير ليست كافية،

(٩) المرجع نفسه، الفقرتان رقم ١٩٠ و٢٠٣ (يرجى التحقق).

(١٠) "وزير الدولة: نجاحات وإنجازات التحول الديمقراطي في ملديف لن تضيع"، الجمعة ٢ آذار/مارس ٢٠١٢ ويمكن الاطلاع عليها على الرابط التالي: http://www.maldivesmission.ch/index.php?id=30&tx_ttnews%5Btt_news%5D=399&tx_ttnews%5BbackPid%5D=18&cHash=07eb7016db.

وأصبحت النساء في بعض الحالات مجرد واجهة يستخدمها الرجال في الأسرة للحصول على قروض مالية لأنفسهم. وكانت هناك محاولات أثناء عملية الإصلاح الدستوري التي أُجريت عام ٢٠٠٧ لإدراج حصة للنساء في البرلمان، ولكن هذه الخطوة لم تُكلَّل بالنجاح.

٢١- وتوجد فجوة خطيرة في قدرات الآلية الوطنية للشؤون الجنسانية ونظام تنسيق القضايا الجنسانية تتمثل في محدودية الصلاحيات، وعدم كفاية موظفي البرامج المدربين، وعدم كفاية الميزانية لوضع نهج شامل من أجل تعميم منظور المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في السياسات والخطط والبرامج ورصد النتائج.

٢٢- إن معظم أعضاء البرلمان والقضاة والهيئات الحكومية التنفيذية ليسوا على دراية جيدة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومن ثم لم يُقروا القوانين الملحة المتعلقة بنوع الجنس بمسألة التحرش الجنسي والاتجار بالبشر. وهناك قليل من الهيئات الحكومية التي اتخذت مبادرات تتعلق بالقضايا الجنسانية.

٢٣- وتتسم معظم السياسات بأنها جديدة نسبياً وتتطلب بناء قدرات منفذي البرامج ومقدمي الخدمات ومسؤولي إنفاذ القوانين لكي تُنفَّذ بشكل صحيح. ولم توضع بعد أساليب لرصد البرامج باستخدام بيانات مصنفة حسب نوع الجنس وتحليل يراعي منظور المساواة بين الجنسين، حيث لم يُرصَد بعد التقدم المحرز ولم تُعالج أوجه الخلل في التنفيذ على نحو كاف.

٢٤- وقد أدخلَت تفسيرات دينية متطرفة ممارسات من قبيل الزواج من القاصرات، وعدم تطعيم الأطفال الرضع وتخفيض معدلات التحاق الأطفال بالمدارس، مما أثر بشكل متزايد على الفتيات الصغار. وبالمثل، فإن هذه الأيديولوجيات المتطرفة التي تحصر النساء في المجال المترلي تعوق مشاركتهن في الميدان العام.

ثانياً- استعراض التطورات التي أدخلت على الملاحظات الختامية لعام ٢٠٠٧ على التقرير الدوري الثاني والثالث المقدم من حكومة ملديف

(أ) تعميم الملاحظات الختامية لعام ٢٠٠٧ على جميع الوزارات المعنية ومجلس الشعب والهيئات الإدارية للجزر المرجانية والجزيرة الأم (CO_2007/3، الفقرة ١٠)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٢٥- تُرجمت الملاحظات الختامية لعام ٢٠٠٧ إلى الديفيهي وعُممَت نسخ مطبوعة منها على أعضاء البرلمان والوزارات الحكومية. ولكن حدث تغيران في الحكومة في عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٢، فضلاً عن إجراء الانتخابات البرلمانية في ٢٠٠٩، ومن ثم تبدل أعضاء البرلمان ومسؤولو الوزارات. وترك العديد ممن تم توجيههم وتدريبهم في السابق مناصبهم دون وضع آلية تكفل الاستمرارية.

٢٦- وقد أدرجت اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان في الفترة من ٢٠٠٧ إلى ٢٠٠٩ جلسات لمدة ساعة عن حقوق المرأة في ٢٧ برنامجاً تدريبياً على الأقل في مختلف أنحاء البلاد. وكانت هذه الجلسات على مستوى التوجيه الأساسي وشملت أعداداً محدودة. ولم يوجد أي إرشاد أو توجيه لمتابعة كيفية تطبيق حقوق الإنسان على تحليل قضايا المجتمع المحلي والاستجابة لها. وفي المشاورات التي جرت على مستوى الجزر المرجانية، أخطأ الناس في فهم حقوق الإنسان حيث اعتبروا أنها "تحمي مصالح المجرمين الذين يفلتون من العقاب وبالتالي فهي تنزع إلى تأليب حقوق جماعة من الأشخاص ضد حقوق جماعة أخرى"[(١١)].

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٢٧- على حكومة ملديف أن تشرع في تنفيذ برنامج شامل لتنمية القدرات على خطى إطار المساواة الجوهرية الذي وضعته لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وملاحظاتها الختامية الأخيرة، لضمان تطبيقها في الصياغة التشريعية للقوانين التي تراعي احتياجات الجنسين في البرلمان، وفي الخطط الوطنية وآليات جميع الهيئات الحكومية، وفي خطط تنمية الجزر المرجانية والجزيرة الأم، وبرامج تدريب مسؤولي إنفاذ القوانين والمؤسسات القضائية.

(ب) سحب التحفظات على المادة ٧ الفقرة (أ) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تقصي المرأة من الترشح لمنصبي رئيس الجمهورية ونائب الرئيس، والمادة ١٦ بشأن إدخال تعديلات على قانون الزواج والعلاقات الأسرية (CO_2007/3، الفقرة ١٢)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٢٨- ألغى دستور ٢٠٠٨ النص الموجود في الفقرة (ج) من المادة ٣٤ من دستور ١٩٩٨، والذي كان يمنع المرأة من الترشح للرئاسة. ورفع الدستور في الواقع التحفظ على الفقرة (أ) من المادة ٧ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وكفل حق المرأة في التصويت في جميع الانتخابات وأهليتها لتولي جميع المناصب التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام. ومع ذلك، تستمر العقبات الاجتماعية والثقافية في الوجود وتتسبب في انخفاض فعالية وجودة المشاركة السياسية للمرأة.

٢٩- وأبقى الدستور على التحفظ الخاص بتطبيق المادة ١٦ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والمتعلق بالمساواة بين الرجل والمرأة في كافة المسائل ذات الصلة بالزواج، والعلاقات الأسرية "دون المساس بأحكام الشريعة الإسلامية التي تحكم جميع

(١١) أحد التعليقات التي أبداها المشاركون في المشاورات التي جرت في جزر "كولهودوفوشي" و"ماكونودهو" و"نولهيفارامو" والتي أدارها فريق مشترك من الخبراء المتخصصين في الشؤون الجنسانية من إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة وهيئات الأمم المتحدة في ١٣-١٥ آذار/مارس ٢٠١٢.

العلاقات الزوجية والأسرية لسكان ملديف المسلمين البالغة نسبتهم ١٠٠ في المائة". وتنص المادة ٢ من الدستور على أن ملديف جمهورية تقوم على مبادئ الإسلام والفصل الكامل بين السلطات. وتنص المادة ١٠ على أن الإسلام هو دين الدولة. وتعمل الخلفية الاجتماعية والثقافية والسياسية القائمة حالياً في ملديف والتأويلات السائدة لأحكام الشريعة حول المسائل المتعلقة بالتحفظات التي أُبديت على المادة ١٦ على عرقلة الجهود المبذولة للتصدي للعلاقات غير المتكافئة بين الجنسين في الزواج[١٢].

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٣٠- على الحكومة أن تستمر في الالتزام ببحث سبل رفع التحفظات التي أُبديت على الاتفاقية طالما أنها لا تتعارض مع الإسلام وأحكام الشريعة الإسلامية. ويُشكِّل برنامج الإصلاح القانوني الحالي فرصة مهمة لتوضيح اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشكل أكبر وإدراجها في جدول أعمال الإصلاح وعملية الإصلاح نفسها، وفي البرنامج التدريبي الخاص بالبرلمان والسلطتين القضائية والتنفيذية للحكومة.

(ج) تعريف "التمييز ضد المرأة" في الدستور الجديد؛ العقوبات المفروضة على أفعال التمييز ضد المرأة (CO2007/3 الفقرة ١٤)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٣١- تؤكد المادة ١٧ من دستور عام ٢٠٠٨ على مبدأي المساواة بين الجنسين وعدم التمييز، لكنها لا تضع تعريفاً صريحاً للتمييز المباشر وغير المباشر على أساس نوع الجنس، وفق المادة ١ من الاتفاقية. وتتناول الفقرة (أ) من المادة ١٧ من الدستور مبدأ عدم التمييز وتنص على ما يلي: "يحق لكل فرد التمتع بكافة الحقوق والحريات المتضمنة في هذا الفصل دون أي شكل من أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس العرق أو الأصل القومي أو اللون أو نوع الجنس أو العمر أو الإعاقة العقلية أو البدنية أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر أو الانتماء للجزيرة الأم". وتنص الفقرة (ب) من المادة ١٧ على العمل الإيجابي لصالح الأفراد المحرومين أو الجماعات المحرومة، ولكنها لا تذكر النساء على وجه التحديد في النص التالي - لا تُعتبر المساعدة أو الحماية الخاصة للأفراد المحرومين أو الجماعات المحرومة، أو للجماعات التي تحتاج إلى مساعدة اجتماعية خاصة، كما هو منصوص عليه في القانون، من قبيل التمييز المنصوص عليه في المادة (أ).

٣٢- وتحظر قوانين معينة التمييز، مثل قانون العمل (٢٠٠٨/٢) الذي يحظر التمييز المباشر وغير المباشر، وينص على المساواة في الأجر عند تساوي العمل، والحصول على إجازة أمومة مدفوعة الأجر وإنشاء محكمة للعمل؛ وقانون الخدمة المدنية (٢٠٠٧/٥) الذي ينص على

(١٢) HRI/CORE/MDV/2010 الفقرة ١١٣، ص ٢٢.

تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في الخدمة الاجتماعية في ملديف؛ وقانون معاشات التقاعد (٢٠٠٩/٨) الذي ينص على المساواة في تلقي معاشات التقاعد والشيخوخة؛ وقانون الإعاقة (٢٠١٠/١١) الذي ينص على تقديم الحكومة مساعدة مالية قدرها ٢ ٠٠٠ روفية شهرياً كحد أدنى للأشخاص ذوي الإعاقة (دون وضع حد أقصى)، وتوفير التعليم المجاني للأطفال ذوي الإعاقة. بالإضافة إلى ذلك، تُقدَّم منحة للأسر التي يراعيها عائل وحيد. ويتلقى الرجال والنساء في المجتمعات المحلية المزايا التي تمنحها تلك القوانين ويقرون بها. بيد أن إجازة الأمومة وفقاً للوائح الخدمة المدنية هي الإجازة الوحيدة التي تتضمن عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية. وينبغي وضع عملية رصد منهجية وآلية لتلقي المعلومات وردود الأفعال بشأن تنفيذ القوانين، لا سيما بالنسبة للتصدي لحالات الانتهاكات.

٣٣- ويُناط باللجنة الملديفية لحقوق الإنسان، التي أُنشئت ككيان قانوني مستقل لقيادة عملية تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بصفة رئيسية صلاحية التحقيق في قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة، ويمكنها تسهيل عملية الانتصاف في حالات انتهاك تلك الحقوق.

٣٤- وتوجد آليات يمكنها فرض عقوبات على أفعال التمييز بين الجنسين، مثل محكمة العمل ومحكمة الخدمة المدنية ومحكمة الأسرة، ولكنها ليست مجهزة بعد من حيث التوعية بالفوارق بين الجنسين، ومن ثم فهي لا تستجيب لقضايا التمييز بين الجنسين حتى الآن.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٣٥- على حكومة ملديف إجراء استعراض للتشريعات الرئيسية على أساس منظور المساواة بين الجنسين بغية إزالة العناصر التمييزية، وأيضاً صياغة مشروع قانون للمساواة بين الجنسين يُرفَع إلى البرلمان لدراسته.

٣٦- ويُوجَّه البرلمان بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وملاحظاتها الختامية ومتابعة الدعوة القائمة على الأدلة حول قضايا حقوق المرأة التي تحظى بالأولوية وتحتاج إلى تشريع.

(د) الإسراع بوتيرة المساواة الفعلية من خلال النص على تدابير خاصة مؤقتة (CO2007/3، الفقرة ١٤)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٣٧- في حين أزيل العائق القائم على نوع الجنس الذي كان يحول في السابق دون تنافس المرأة على المناصب الانتخابية رفيعة المستوى، لم ترتفع نسبة ونوعية مشاركة المرأة على نحو منهجي وفعال في الحياة السياسية وصنع القرار والحياة العامة. ولم يحدث أي تدخل مستمر من أجل التصدي لقضايا المساواة بين الجنسين في المشاركة السياسية، كما هو موضح في التوصية العامة رقم ٢٥ للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

٣٨- وقد اقتُرح وضع تدبير خاص مؤقت يتعلق بحصة المرأة في الأحزاب السياسية في انتخابات المجالس المحلية لعام ٢٠١١، ولكنه لم يحظَ بقبول البرلمان.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٣٩- على حكومة ملديف مراجعة الاقتراحات المتعلقة بالتدابير الخاصة المؤقتة في مجال المشاركة السياسية وتعزيزها وفقاً للتوصية العامة رقم ٢٥ عن طريق:

- إدراج شرط وجود نسبة من المرشحات على القوائم الوطنية الخاصة بالأحزاب في مشروع قانون الأحزاب السياسية؛
- واستحداث نظام حصص للنساء كصناع للقرار في هياكل الحكم المحلي؛
- ووضع آليات رصد فعالة، بما في ذلك جمع بيانات مرجعية مصنفة بحسب الجنس وصياغة تقارير مرحلية للإشراف على تنفيذ الدولة والجهات الفاعلة غير الحكومية للوائح القائمة وامتثالها إليها.

٤٠- وعلى حكومة ملديف أن تدعم برامج التدريب على القيادة من أجل مشاركة المرأة في الحياة السياسية على المستوى الوطني وعلى مستوى الجزر المرجانية والجزيرة الأم.

(هـ) القضاء على الصور النمطية السلبية من خلال تدريب البرلمانيين وصناع القرار، ونشر مضمون اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في النظام التعليمي ووسائل الإعلام (CO2007/3، الفقرة ١٨)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٤١- تقوم حكومة ملديف بتعزيز البرامج التثقيفية في مجال حقوق الإنسان في المدارس الملديفية، وقد وضعت أيضاً، بالتشاور مع خبراء في التعليم، مجموعة من الفروع الدراسية المتعلقة بحقوق الإنسان لكي تستخدم خصيصاً في مستوى الدراسات العليا. على سبيل المثال، يعمل قسم الشريعة والقانون في كلية ملديف للتعليم العالي على تطوير وحدات نمطية تتضمن مكونات مهمة في مجال حقوق الإنسان مثل القانون الدولي العام، وقانون حقوق الإنسان والنظرية القانونية النسوية. ونظمت الكلية أيضاً سلسلة من حلقات العمل والندوات لزيادة الوعي بحقوق الإنسان لدى السلطة القضائية[١٣].

٤٢- وقد عززت الوزارات بمفردها أيضاً حقوق الإنسان في إطار ولايتها. وقام مكتب النائب العام بحملة "لمحو الأمية القانونية" بين أطفال المدارس الذين تزيد أعمارهم عن ١٤ عاماً. وأطلقت وزارة الصحة والأسرة مجموعة من المبادرات لنشر المعلومات العامة والتثقيف، لا سيما فيما يتعلق بحقوق المرأة وحقوق الطفل. ونظمت إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات

(١٣) HRCI/CORE/MDV/2010، الفقرة ١٢٠، ص ٢٨.

حماية الأسرة عرضاً مسرحياً محلياً حول قضايا حقوق المرأة. وفي عام ٢٠١١، عقدت اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان برامج تدريب مختلفة في جميع أنحاء البلاد شارك فيها ٢٦٧ معلماً في ١١ جزيرة، و١٣٥ مشاركاً من ٦ منظمات غير حكومية، و٦٢ مسؤولاً في الشرطة والسجون في اثنتين من الجزر الرئيسية. وقد خصصَت حلقات العمل تلك وحدة نمطية لمدة ساعة واحدة عن حقوق المرأة[١٤].

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٤٣- تُنفَّذ أنشطة تنمية القدرات وإطلاق حملة للتوعية العامة على نحو برنامجي يتمحور حول قضايا الجنسين ذات الأولوية مثل العنف ضد النساء والأطفال، ترتبط على نحو متماسك بالتوعية العامة والعمل المجتمعي المحلي، وإصلاح السياسات والدعم المؤسسي.

٤٤- وعلى الحكومة أن تُشرك مؤسسات المجتمع المحلي وتوفر لها الموارد في الجزيرة الأم والجزر المرجانية، مثل المجالس المحلية والشرطة والمراكز الصحية ومراكز الأسرة والطفل، والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام لضمان أوسع نطاق من الوصول ومتابعة العمل على الحالات المتضررة من تلك المسائل.

(و) التدابير الشاملة للتصدي للعنف ضد المرأة (CO2007/3CO، الفقرة ٢٠)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٤٥- في عام ٢٠٠٦، أعدت وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة آنذاك أول دراسة بحثية كمية تمثيلية قاطبة على الصعيد الوطني عن العنف ضد المرأة في ملديف، ونُشر التقرير الخاص بها عام ٢٠٠٧. وقد أظهرت النتائج الرئيسية أن العنف ضد المرأة منتشر وتعاني منه امرأة واحدة من بين كل ثلاث نساء تتراوح أعمارهن بين ١٥ و٤٩ عاماً مرة واحدة على الأقل في حياتهن؛ وأبلغت حالة واحدة من بين تسع حالات عن تعرضها لعنف شديد؛ وحالة واحدة من ست نساء في ماليه وواحدة من بين ثمانٍ نساء على مستوى البلاد عن تعرضهن للإيذاء الجنسي في مرحلة الطفولة دون سن الخامسة عشرة. ويكون أغلب الجناة هم الشركاء الحميمون الذكور، مما يطرح تحدياً للافتراض القائل بأن المترل هو الملاذ الآمن للنساء[١٥].

٤٦- وفي أيار/مايو ٢٠٠٩، أطلقت الحكومة في شراكة مع الأمم المتحدة برنامجاً لمدة عامين لزيادة الوعي بالعنف القائم على نوع الجنس، وتطوير الدعم الاجتماعي وتقديم المشورة، وتزويد النساء بخيارات قانونية وتقديم المشورة لهن حول الفرص الاقتصادية التي من

(١٤) بيانات اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان المقدمة إلى إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة من أجل التقرير القطري للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(١٥) دراسة ملديف حول صحة النساء والتجارب الحياتية: النتائج الأولية حول الانتشار، والنتائج الصحية وردود فعل النساء إزاء العنف. ٢٠٠٧، وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة.

شأنها تمكينهن من إنهاء علاقات تتسبب في إيذائهن. وقد تلقى ٢٥ شخصاً على الأقل تدريباً في إطار دورات استمرت لمدة أسبوع كامل عن كيفية تحليل قضايا العنف القائم على نوع الجنس. ونُظِّمت حلقة عمل لمدة يوم واحد أيضاً بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية بهدف إطلاع الجهات الفاعلة الرئيسية في الميدان عن كيفية تناول الإسلام لمسألة العنف الأسري. وصيغ مشروع مبادئ توجيهية بشأن إدارة ملجأ منفصل للنساء يقع بجانب دار للأطفال في جزيرة "فيلينغيلي"[١٦]. وتحتاج معظم هذه الخطط إلى تمويل وتنفيذ ورصد، لا سيما بعد إقرار قانون مكافحة العنف الأسري.

٤٧- وتوجد مراكز لخدمات الأسرة والطفل في كل جزيرة من الجزر المرجانية تقوم بتنسيق عملية تقديم التقارير عن الاعتداء على النساء والأطفال بين الشرطة والمراكز الصحية، وتقديم المشورة النفسية والاجتماعية. وتعاني مراكز خدمات الأسرة والطفل من قصور في عدد موظفيها الذين تلقوا تدريباً محدوداً على التدخلات النفسية والاجتماعية وعلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويجري العمل على قدم وساق حالياً لافتتاح مأوى آمن في جزيرة "فيلينغيلي"، وهو الآن تحت إشراف وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة وحقوق الإنسان. ولا يوجد نظام موحد لرصد حالات العنف ضد النساء، كما ورد في عينات من التقارير التي وردت من هيئات وطنية مثل إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة ومراكز خدمات الأسرة والطفل (يُرجى الرجوع إلى الجدولين رقم ٢ و٣ في المرفق ٢).

٤٨- وقد مرر البرلمان مشروع قانون العنف الأسري في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ الذي اعتُبر بمثابة مَعلماً رئيسياً في الأحكام القانونية الخاصة بحماية الضحايا من الاعتداء المترلي عن طريق أوامر وقائية وآليات رصد محسنة.

٤٩- وقُدِّمَت مشاريع قوانين ذات صلة تُعنى بالعنف ضد المرأة إلى البرلمان وهي في أطوار مختلفة من الإجراءات التشريعية:

- استعرض مكتب النائب العام مشروع قانون التحرش الجنسي وتم إرساله الآن إلى البرلمان؛
- وأُعدَّت المسودة الأولى لمشروع قانون الاتجار بالبشر وتهريب الأشخاص في مكتب النائب العام لتقديمها إلى البرلمان؛
- وما زال قانون العقوبات وقانون الإجراءات القانونية قيد النظر أيضاً في البرلمان.

(١٦) المرجع نفسه.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٥٠- تُنظَّم جلسات توجيهية مع البرلمانيين بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتطبيقها على مشاريع القوانين العاجلة ذات الصلة بنوع الجنس بغية تيسير اعتماد مشاريع القوانين المعنية بالتحرش الجنسي ومحاربة الاتجار بالبشر وتخصيص التمويل اللازم لتنفيذ قوانين تراعي منظور المساواة بين الجنسين.

(ز) اتباع نهج شامل حول الاتجار بالنساء والفتيات واستغلالهن في البغاء، بما في ذلك التصديق على بروتوكول منع وقمع معاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية اتحاد جنوب آسيا للتعاون الإقليمي لمنع ومكافحة الاتجار بالنساء والأطفال لأغراض البغاء (CO2007/3، الفقرة ٢٢)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٥١- يُعَد الاتجار بالأشخاص مجالاً جديداً تنخرط فيه ملديف، حيث لم يُجرَ أي تقييم رسمي للوضع، ومن ثم تفتقر القوانين والخدمات إلى الاستجابة لحالات الاتجار. ويحظُر الدستور العمل القسري والاسترقاق. ويمكن استخدام بعض القوانين التي تتناول الجرائم الجنسية وحماية الأطفال لمقاضاة مرتكبي جرائم الاتجار لأغراض جنسية والاتجار بالأطفال. ويُشكِّل عدم وجود تشريع لمكافحة الاتجار بالأشخاص عائقاً رئيسياً يحول دون معالجة حالات الاتجار ويعوق مقاضاة الجناة.

٥٢- وقد صنَّف التقرير العالمي الصادر عن حكومة الولايات المتحدة بشأن الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١١ ملديف بوصفها بلداً عند المستوى ٢ على قائمة المراقبة الخاصة بالولايات المتحدة. وقد أظهرت البيانات أن ملديف كانت بلد المقصد الرئيسي للعمال المهاجرين من بنغلاديش والهند حيث تم الاتجار بهم لأغراض العمل، وكانت بدرجة أقل بلد المقصد للنساء اللواتي يتم الاتجار بهن لأغراض الاستغلال الجنسي في "ماليه".

٥٣- وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أصبحت ملديف عضواً في عملية بالي لمكافحة تهريب البشر والاتجار بالأشخاص. واعتُرف بها كعضو في المنظمة الدولية للهجرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وهي تتعاون في تعزيز الآليات القائمة من أجل إجراء تحقيقات أفضل في جرائم الاتجار بالأشخاص في البلاد[١٧].

(١٧) ورد ذكره في http://www.miadhu.com/2011/12/local-news/maldives-becomes-member-of-international-organisation-for-migration/.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٥٤- تُسهَّل عملية سن قانون لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

٥٥- ويتم التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكول الملحق بها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٥٦- وتُوفَّر خدمات الحماية للنساء ضحايا الاتجار والعاملات المهاجرات.

٥٧- ويجري تطوير قدرات البرلمانيين، ومسؤولي إنفاذ القوانين والمؤسسات القضائية على تأويل وإنفاذ القوانين الدولية المتعلقة بحالات الاتجار بالنساء واستغلالهن في البغاء.

٥٨- وتُشَن حملة للتوعية العامة بشأن قضايا الاتجار ونوع الجنس والاستغلال والقوانين ذات الصلة تستهدف المسؤولين والمجتمعات المحلية في الجزر المرجانية والجزيرة الأم.

(ح) اتخاذ تدابير فعالة لزيادة عدد النساء المنخرطات في عملية صنع القرار والحياة السياسية والعامة (CO2007/3، الفقرة ٢٤)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٥٩- ما زال تمثيل المرأة منخفضاً نسبياً حيث يبلغ ٦,٤ في المائة في البرلمان و٥,٣ في المائة في المجالس المحلية[١٨]. ومنذ رفع الحظر المفروض على النساء والذي كان يحول دون ترشحهن لأعلى المناصب المنتخبة، أُطلقَت حملات للدعوة ونُظمَت حلقات عمل حول مشاركة المرأة في السياسة في جميع أنحاء البلاد. وتنافس عدد أكبر من النساء في معترك الانتخابات البرلمانية الأخيرة، وهو أمر قد يكون نتيجة مباشرة أو غير مباشرة لزيادة التوعية بقضايا الجنسين على مدار السنين[١٩]. وقد ترشحت ٢١٤ امرأة من عدد إجمالي يبلغ ٢٧٥٤ مرشحاً في أول انتخابات للمجالس المحلية من نوعها تُجرى في الجزر؛ وفازت ٥٨ منهن أو ٦ في المائة بمقاعد من بين ٩٤٢ مقعداً[٢٠] (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ٤ للاطلاع على عدد المرشحات في المرفق ٢).

---

(١٨) المرجع نفسه، الفقرة ٢٤٩، ص ٤٢.

(١٩) المرجع نفسه، الفقرة ١٦٢، ص ٢٩.

(٢٠) "ملديف تستعد لجولة ثانية من انتخابات المجالس المحلية"، Haveeru Daily، ٨ آذار/مارس ٢٠١١، ويمكن الاطلاع عليه الرابط التالي: http://www.haveeru.com.mv/english/details/34683 يوم ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٦٠- يصدر تشريع وتنفَّذ تدابير خاصة مؤقتة تتعلق بالتمثيل السياسي للمرأة ومشاركتها السياسية من خلال:

- سن قانون الأحزاب السياسية بحيث يتضمن إدراج نسبة من المرشحات النساء على القوائم الحزبية الوطنية؛
- واستحداث نظام الحصص للنساء بوصفهن صانعات للقرار في هياكل الحكم المحلي؛
- وتدريب القيادات النسائية من أجل مشاركتهن على نحو فعال لا سيما في الإدارة السياسية والبيئية للجزر المرجانية.

(ط) تعيين النساء في القضاء وتدريب القاضيات (CO2007/3، الفقرة ٢٦)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٦١- عُيِّنَت أول قاضية في المحكمة العليا عام ٢٠١١[٢١]. وفي عام ٢٠١٢، توجد قاضيتان من أصل ثمانية قضاة في المحكمة المدنية، وقاضية في محكمة الأسرة، وعُيِّنَت قاضية في "هولهوماليه". ولا توجد قاضيات في المحكمة الجنائية أو محكمة الأحداث أو المحكمة العليا[٢٢]. وهناك خمس قاضيات في لجنة الخدمات القضائية، أو ٥,٣٨ في المائة من عدد إجمالي يبلغ ١٨٦ قاضياً.

٦٢- وقد أشار تقرير للجنة الحقوقيين الدولية إلى أن النظام القانوني الملديفي أخفق في خدمة مواطنيه على الرغم من إحراز العديد من "التطورات الإيجابية" في محاولة لعدم تسييس المحاكم؛ حيث وجد أن العديد من القضاة يفتقرون إلى المؤهلات والمواقف المستقلة. ويقدم التقرير توصيات في عدد من المجالات، مثل التثقيف وبرامج التدريب للقضاة المعينين في المحاكم[٢٣].

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٦٣- تُدمَج المساواة بين الجنسين وإطار حقوق الإنسان للمرأة وأدواتها في برامج التدريب والتثقيف المهني المستمر للقضاة والمدعين العامين والمحامين وموظفي القضاء.

---

(٢١) "النساء والتنمية في ملديف - بعض الحقائق"، يمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: http://countryoffice.unfpa.org/maldives/drive/MicrosoftWord-WomenandDevelopmentinMaldives-Somefact.pdf.

(٢٢) أحدث البيانات المقدمة من مكتب النائب العام في حلقة عمل التصديق في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢.

(٢٣) لجنة الحقوقيين الدولية، "ملديف: ضمان سلطة قضائية مستقلة في مرحلة انتقالية"، شباط/فبراير ٢٠١١: http://www.icj.org/dwn/database/Maldives%20ICJ%20Mission%20Report%2021-02-11.pdf.

٦٤- وتتلقى مجموعة المدربين المتخصصين في الشؤون الجنسانية من داخل المؤسسات القضائية تدريباً تقنياً على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والشريعة، ويُحبَّذ أن يكون ذلك من خلال المساعدة الإنمائية للتعلم من تجارب الدول الإسلامية الأخرى.

(ي) تعزيز سبل حصول النساء، لا سيما الريفيات، على تعليم عالٍ، وتنويع الخيارات التعليمية (CO2007/3، الفقرة ٢٨)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٦٥- توجد في ملديف جامعتان حكوميتان وخمس كليات خاصة تقدم حالياً برامج للدراسات العليا. وتمنح الحكومة منحاً دراسة في ظل خطط مختلفة، وأنشأت مؤخراً برنامجاً للقروض الحكومية، وأتاحت المزيد من الفرص للتعليم العالي والتنمية[٢٤]. ويتبع الالتحاق بالمناهج التعليمية خيارات نمطية، حيث تلتحق النساء بالتمريض والتربية في الأغلب، بينما يختار الرجال الهندسة. بيد أن مجالات دراسية مثل التمويل والقانون أصبحت تمثل تدريجياً خيارات أولى للنساء. وتَحُد المعايير الثقافية التي تفرضها الأسر من قدرة النساء على التنقل ومغادرة الجزر للسعي وراء الحصول على فرص للتعليم العالي خارج البلاد.

٦٦- وقد وُضعَت برامج للتعليم والتدريب على المستوى التقني والمهني من أجل اكتساب مهارات عملية لمجالات العمل. وفي عام ٢٠١٠، تأسس المعهد الملديفي للتعليم المهني والتقني وأعيد تسميته في عام ٢٠١١ ليصبح المعهد الملديفي للفنون التقنية. وتشير بيانات عام ٢٠١٠ إلى أن الرجال وحدهم هم الذين يلتحقون بالمعهد الملديفي للتعليم المهني والتقني (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ١٢ في المرفق ٢). وتلتحق النساء في الغالب بدورات نمطية لتزيين الكعك والحياكة وتصفيف الشعر والتجميل. ومع ذلك، ليس لهذا المجال الدراسي تأثير على استقلالهن الاقتصادي بسبب عدم وجود طلب للعمل المدر للربح بالنسبة لهذه السلع والخدمات، نظراً لقلة عدد السكان واختلاف العادات والثقافة بين سكان الجزر ونظرائهم في "ماليه".

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٦٧- تُستثمَر الجهود في جمع وتحليل إحصاءات مرجعية لسوق العمل مصنفة بحسب الجنس لتوفير معلومات من أجل التخطيط للتعليم والاستثمار، وإعداد استراتيجيات للتمكين من زيادة معدل التحاق الإناث بالتعليم والتدريب التقني والمهني.

(٢٤) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٤١٣، ص ٦٥.

٦٨- ويُوفَّر دعم تقني لتنمية قدرات الوزارات ومسؤولي برامج التخطيط والتعليم في مجال التخطيط الذي يراعي منظور المساواة بين الجنسين، والعمل على تطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل بجين، والأهداف الإنمائية للألفية، ومعايير سياسات منظمة العمل الدولية في أولويات التخطيط ووضع الميزانيات، وأهداف التعليم والعمل.

٦٩- ويتلقى مسؤولو المدارس والمعلمين والمرشدين تدريباً على وضع مناهج دراسية تراعي منظور المساواة بين الجنسين والتوجيه المهني للطلاب المسجلين وأسرهم، بحيث توجَّه الاختيارات المفضّلة والفرص نحو خيارات وظيفية غير نمطية.

(ك) الحصول على فرص متساوية في سوق العمل، لا سيما في قطاعي السياحة وصيد الأسماك (CO2007/3، الفقرة ٣٠)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٧٠- تنشغل معظم النساء تماماً بالأعمال المنزلية ورعاية الأطفال، ومن ثم تُفرَض قيود على عملهن في وظائف مدرة للربح. ولا توجد مرافق للرعاية النهارية مجهزة بشكل ملائم لتقديم الدعم لهن في رعاية الأطفال أثناء وجودهن في العمل.

٧١- وتنخفض حصة النساء في العمل بأجر إلى أدنى مستوى في قطاع السياحة - حيث تبلغ حصة الرجال ٨٧ في المائة وحصة النساء ١٣ في المائة[٢٥]. وتعتبر السياحة القطاع الاقتصادي الأكبر في البلاد، حيث تساهم بنسبة ٣٢,٩ في المائة في الناتج المحلي الإجمالي، ويعمل بها جزء كبير من القوى العاملة. وتُحَفِّز صناعة السياحة بشكل عام على توظيف النساء المحليات في المنتجعات المنتشرة في الجزر. ومع ذلك، تفرض الأعراف الثقافية والقيود المفروضة على حرية التنقل قيوداً على مشاركة النساء في هذا المجال الوظيفي. وهناك معارضة قوية على وجه التحديد من جانب المجتمع المحلي والأسرة ضد السماح للعاملات الإناث بالمبيت في المنتجعات السياحية في الجزر[٢٦].

٧٢- وقد بدأت عملية إنتاج زيت جوز الهند البكر والمنتجات ذات القيمة المضافة بنجاح، وهي تضم مجموعات من النساء في أربع جزر شمالية وأربع أخرى جنوبية، حيث يُستخدَم الزيت في تصنيع الصابون وزيوت التدليك من أجل السياحة. وتولت المشروع وزارة الثروة السمكية والزراعة بالتعاون مع منظمة "عش وتعلَّم" Live and Learn وهي

(٢٥) تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول النساء في الحياة العامة.

(٢٦) التقييم القطري الموحد للمديف، ٢٠٠٧؛ الفقرة ٣٢، ص ١٠.

منظمة غير حكومية تعمل في مجال البيئة، وبدعم تقني وتمويلي من منظمة الأغذية والزراعة في الفترة من ٢٠٠٧ وحتى ٢٠١١[٢٧].

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٧٣- يُوفّر المزيد من مرافق الرعاية النهارية والارتقاء بمستوى المرافق الموجودة بالفعل لدعم الأمهات العاملات وتعزيز التنشئة الاجتماعية للطفل وحمايته.

٧٤- وعلى الحكومة أن تقوم باستعراض لخطط تنمية القطاعات على أساس منظور المساواة بين الجنسين في السياحة وصيد الأسماك والزراعة، بغية تحديد مجالات عمل المرأة ودعم العمل الإيجابي من حيث المبادئ التوجيهية للصناعات والتدريب على المهارات لتوظيف النساء المؤهلات.

٧٥- ويُقدَّم الدعم التقني والتمويلي من أجل تنظيم النساء وتدريبهن على المشاركة في التخطيط من أجل تنمية القطاعات والجزر، لضمان حصتهن من العمل والمزايا في مجالات الغذاء والصحة وتأمين الدخل.

(ل) تعديل قانون الأسرة والفقه المقارن حول تأويل القانون الإسلامي (CO2007/3، الفقرتان ٣٦ و٣٧)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٧٦- استحدثت الحكومة نظماً قانونية جديدة للطلاق للحد من ارتفاع معدلات الطلاق في البلاد، حيث تُفرَض غرامة مالية على جميع الأشخاص الذين يطلِّقون زوجاتهم خارج المحكمة ولا تزيد قيمتها عن ٠٠٠ ٥ روفية (حوالي ٤٥٠ دولاراً أمريكياً). وينبغي لأي شخص يرغب في الزواج من أكثر من امرأة واحدة أن يكون دخله الشهري ٠٠٠ ١٥ روفية. وقدمت تعليقات أثناء حلقة عمل للتصديق على هذا النظام تفيد بعدم كفاية هذا المبلغ إذا أُخذ في الاعتبار أن العديد من الرجال المطلقين الذين يقبلون على الزواج مرة أخرى قد يكون لديهم بالفعل عدد من الأطفال المحتاجين للإعالة من زيجة أو زيجات سابقة.

٧٧- ويشترط نظام قانوني جديد أصدرته محكمة الأسرة على الرجال الأجانب الذين يتزوجون من نساء ملديفيات أن يكون الحد الأدنى لدخلهم الشهري ٠٠٠ ١٥ روفية (٩٧٢ دولاراً أمريكياً). ولا ينطبق هذا الشرط على الرجال الملديفيين الذين يتزوجون من نساء أجنبيات. واستحدثت محكمة الأسرة نظاماً قانونياً جديداً آخر يشترط على الزوجين اللذين

(٢٧) إنجازات ملديف ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو) وقصص النجاح، ٢٠١١، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ويمكن الاطلاع عليها على الرابط التالي: http://www.fao.org/fileadmin/tenplates/rap/files/epublicaitons/MaldivesdocFINAL.pdf.

لم يبلغا السن القانونية للزواج تقديم سجلات جنائية وتقارير من الشرطة، وهي محاولة لضمان أن تكون الفتيات الصغيرات على علم كامل بالوضع الاجتماعي لشركاء حياتهن.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٧٨- يُدرَّب القضاة على تطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل وعلى تأويل قانون الأسرة والمناصرة في صياغة التعديلات ذات الصلة. ويجب إعادة النظر في الطابع اللين لقواعد زواج القُصَّر بل وإلغاؤه، على اعتبار أن تلك القواعد تُعَد انتهاكاً لاتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٧٩- ويتم رصد تنفيذ قانون الأسرة والتصدي لأي ثغرات موجودة فيه، بما في ذلك النص على البت في جميع المسائل المتعلقة بالحضانة أثناء تسوية عملية الطلاق في المحاكم.

(م) إعداد بيانات إحصائية ملائمة وإجراء تحليل مصنف بحسب نوع الجنس والمناطق الريفية والحضرية (CO2007/3، الفقرة ٣٨)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٨٠- أطلقت وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة، بالتعاون مع وزارة التخطيط والتنمية الوطنية آنذاك، وبمساعدة تقنية من صندوق الأمم المتحدة للسكان، مبادرة لإجراء تعداد للسكان والمسكن في عام ٢٠٠٦. وحيث أن المساهمة الاقتصادية للمرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً إلى حد كبير في الدراسات الاستقصائية والتعدادات على الصعيد الوطني، فقد بُذلت جهود عملية للإلمام الدقيق بمساهمة المرأة في الاقتصاد القومي وإدراجها في تعداد عام ٢٠٠٦.

٨١- وقد نشرت شعبة الإحصاءات التابعة لإدارة التخطيط الوطني كتاباً إحصائياً سنوياً تضمن بيانات إحصائية مصنفة بحسب الجنس عن مجالات مختارة مثل الدراسات الإحصائية الاجتماعية للسكان والتعليم والعمل. وتقدم هيئات حكومية أخرى مثل إحصائيات الخدمة المدنية في ملديف ووزارة الصحة والأسرة تحليلاً للبيانات الخاصة بها بحسب نوع الجنس.

٨٢- ولا تزال عملية جمع البيانات المرجعية المصنفة بحسب الجنس وإجراء التحليل بحسب نوع الجنس متفاوتة بين الهيئات الحكومية بسبب نقص التدريب التقني على المسائل المتعلقة بالجنسين. ويُطبَّق التصنيف بحسب الجنس بدرجة أقل في رصد نتائج البرامج.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٨٣- على الحكومة أن تستثمر جهودها في تعزيز المهارات التقنية وأنظمة الجهات الحكومية من أجل جمع بيانات مرجعية مصنفة بحسب الجنس ورصد البيانات للإخطار بخططها والاستهداف المنصب على فئة معينة.

٨٤- وتُعزَّز أساليب جمع البيانات، باللجوء على سبيل المثال إلى الدراسات الاستقصائية لاستخدام الوقت لجعل عمل المرأة في المنزل والمجتمع المحلي والذي لا تتقاضى عنه أجراً أكثر وضوحاً، وهو أسلوب من شأنه تيسير التوعية بتثمين عمل المرأة وتحسين عملية تقسيم العمل داخل الأسرة والحاجة إلى خدمات داعمة.

٨٥- وتُدرَج المؤشرات التي وضعتها لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في نظام الرصد والتقييم الخاص بالحكومة بغية تتبع الامتثال المستمر والفعال لجميع الهيئات الحكومية وعلى كافة مستويات الحكم. وسوف يُستخدم رصد المعلومات والملاحظات المتلقاة في توجيه عملية إدخال التحسينات التدريجية على السياسات والخطط والبرامج وأهداف تقديم الخدمات.

٨٦- وتُخصَّص الموارد من ميزانية الحكومة لتطوير القدرات تطويراً شاملاً فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وحشد الموارد من برامج المساعدات الإنمائية الدولية في البلاد والمكلفة أيضاً بإدماج برامج تراعي منظور المساواة بين الجنسين في برامجها المنتشرة في جميع أنحاء البلاد.

(ن) التنفيذ الكامل والفعال لمنهاج عمل بجين، والأهداف الإنمائية للألفية (CO2007/3، الفقرة ٤٠)

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٨٧- حققت ملديف خمسة من الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية قبل الموعد النهائي المحدد في ٢٠١٥، والتي تشمل القضاء على الفقر المدقع والجوع (الهدف ١)، وتحقيق تعميم التعليم الابتدائي (الهدف ٢)، وتخفيض معدل وفيات الأطفال (الهدف ٤)، وتحسين صحة الأم (الهدف ٥)، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض (الهدف ٦). ويلاحظ أن هناك تباطؤاً في التقدم المحرز في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الهدف ٣) إلى جانب كفالة الاستدامة البيئية (الهدف ٧) وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية (الهدف ٨)[٢٨]. ويوجد تكافؤ بين الجنسين في التعليم الابتدائي، حيث تبلغ نسبة القيد ١٠٠ في المائة لكل من الفتيات والفتيان. وتزيد نسبة التحاق الإناث بالمدارس في المستويين الإعدادي والثانوي (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ١٥ في بيانات رصد الأهداف الإنمائية للألفية في المرفق ٢). ويوجد تكافؤ أيضاً بين الجنسين في إمكانية الحصول على الخدمات الصحية والتأمين الصحي.

(٢٨) الأهداف الإنمائية للألفية، التقرير القطري لملديف ٢٠١٠، وزارة التخطيط الوطني، ص ٦.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٨٨- ثمة تحد كبير في تحقيق الهدف ٣ من الأهداف الإنمائية للألفية وهو العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات في البلاد، والذي يتصدى له القانون الجديد لمكافحة العنف الأسري.

٨٩- تحتاج ملديف أيضاً إلى إبداء المزيد من الإرادة السياسية في وضع ميزانية تستجيب لمتطلبات مراعاة المساواة بين الجنسين لتصحيح مسار عملية تنفيذ القوانين المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتسريع وتيرتها.

(س) توضيح وتعزيز مكانة الآلية الوطنية للشؤون الجنسانية

الإجراءات المتخذة والتحديات حتى تاريخه

٩٠- حددت خطة العمل الاستراتيجية ٢٠٠٨-٢٠١٣ الشؤون الجنسانية بوصفها موضوعاً شاملاً من أجل تحقيق الهدف التالي: "ضمان تأييد المساواة بين النساء والرجال، وتمتع النساء والفتيات بالحقوق والحريات الأساسية على قدم المساواة، وتمكُّن كل من النساء والرجال والفتيان والفتيات من استغلال إمكاناتهم بشكل أمثل والمشاركة في الديمقراطية والتنمية في الحياة العامة والخاصة على حد سواء والاستفادة منهما". ويندرج تحت الموضوع الشامل للشؤون الجنسانية في خطة العمل الاستراتيجية للحكومة، السياسة رقم ١ المعنية بتطوير وتفعيل السياسات اللازمة والإطار التشريعي والمؤسسي للمساواة بين الجنسين. وتنطوي السياسة ٢ على تمكين المرأة من أجل تيسير حصولها على الفرص المتاحة على قدم المساواة مع الرجل وتمتعها بحصيلة/نتائج متساوية. أما السياسة ٣ فتتمثل في ترسيخ ثقافة عدم التمييز واحترام حقوق المرأة.

٩١- وقد تغيرت مكانة آلية الشؤون الجنسانية التابعة للدولة، وهناك عملية مستمرة لإعادة تعريفها وإعادة اتساقها. فقد كانت هناك وزارة للشؤون الجنسانية والأسرة قبل عام ٢٠٠٨، ثم أصبحت تابعة لمكتب الرئيس. وبعد عام ٢٠٠٨ وحتى ١١ أيار/مايو ٢٠١٢، أصبحت إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة تحت إشراف وزارة الصحة والأسرة. وفي عهد الرئيس محمد وحيد، تشكلت وزارة جديدة للشؤون الجنسانية والأسرة وحقوق الإنسان وهي تتولى مهامها في الوقت الراهن.

٩٢- وبالنظر إلى تاريخ آلية الشؤون الجنسانية، فقد أصبحت قدرتها في أدنى مستوى لها، حيث لم يعد يعمل بها سوى عدد قليل من الموظفين المدربين في مجال الشؤون الجنسانية. وقد تم تعيين منسقين لشؤون القضايا الجنسانية في الوزارات عام ٢٠١١، وتلقى بعضهم تدريباً، ولكن نظراً لأن تعيينهم كان في الأغلب الأعم بدوافع سياسية (كنائب وزير أو وزير دولة)، فقد تركوا مناصبهم عندما تغيرت الحكومة في شباط/فبراير ٢٠١٢. وتعاني إدارة الخدمات الجنسانية وحماية الأسرة من قلة الموارد البشرية المالية. وتعتبر القدرات التقنية المتعلقة باتفاقية

القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة متدنية وبالتالي لا يوجد نظام داخلي فعال ومستدام لإدارة قضايا الشؤون الجنسانية.

٩٣- ومنذ عام ٢٠٠٨، وبمساعدة تقنية من صندوق الأمم المتحدة للسكان وجهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة، تم استعراض عملية وضع الميزانية على نحو يراعي قضايا الشؤون الجنسانية لصناع القرار في وزارتي المالية والخزانة، وإدارة التخطيط الوطني ووزارات وإدارات أخرى من خلال سلسلة من الاجتماعات وعمليات التوعية.

الإجراءات المطلوب اتخاذها على سبيل الأولوية

٩٤- نظراً لأوجه القصور والبطء والتأخر في قضايا الشؤون الجنسانية في البلاد، واتساع وعمق عملية المساواة بين الجنسين وتطبيق حقوق الإنسان، ينبغي تحسين وضع آلية الشؤون الجنسانية الوطنية على المستوى الوزاري، وأن تصبح إحدى هيئات الإشراف الحكومية التي تناط بها الصلاحيات الواجبة، وأن تُزوَد بالموظفين والميزانية اللازمة لإدارة برنامج شامل لبناء قدرات الجنسين لصالح الهيئات الحكومية، وتنفيذ ورصد البرامج والخدمات التي تستجيب لمتطلبات مراعاة القضايا الجنسانية.

٩٥- ويُعاد تشكيل نقاط التنسيق الوزارية المعنية بالشؤون الجنسانية وتُعزَّز ببرامج للتدريب على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومهارات تحليل المسائل الجنسانية التي سيتم تطبيقها في وضع برامج خاصة بكل هيئة ورصد تلك البرامج.

ثالثاً- التقرير المرحلي الخاص بكل مادة من مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

المادة ١

تعريف التمييز ضد المرأة

٩٦- تتضمن المادة ١٧ الفقرة (أ) من دستور عام ٢٠٠٨ المساواة بين الجنسين كأحد المتغيرات الخاصة بعدم التمييز وتنص على ما يلي: "يحق لكل فرد التمتع بكافة الحقوق والحريات المتضمنة في هذا الفصل دون أي شكل من أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز العنصري، والقائم على الأصل القومي واللون ونوع الجنس والعمر والإعاقة العقلية أو البدنية، والرأي السياسي أو غيره من الآراء، أو الملكية، أو المولد أو أي وضع آخر، أو الجزيرة الأصلية".

٩٧- ولا يوجد تعريف صريح للتمييز القائم على نوع الجنس، ولا توجد إشارة إلى التمييز المباشر وغير المباشر يقترب من نص المادة ١ من الاتفاقية. وهناك غموض أيضاً في مكانة الاتفاقية بالنسبة للقوانين الوطنية، كما يتضح في التحفظ المستمر على المادة ١٦ من

الاتفاقية المتعلقة بالزواج وقوانين الأسرة[٢٩]. وتكفل المادة ١٦ الفقرة (أ) من دستور ملديف للجميع، بما لا يتعارض مع مبادئ الإسلام، كافة الحقوق والحريات، وتوفير حماية خاصة للفئات المستضعفة، بما في ذلك الأطفال والمراهقين وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة[٣٠]، ولكن رهناً فقط بالحدود المعقولة التي ينص عليها قانون يسنه مجلس الشعب على نحو لا يتعارض مع دستور البلاد.

المادة ٢

التزام الدولة بالقضاء على التمييز

٩٨- أزال دستور ٢٠٠٨ المانع القائم على نوع الجنس الذي كان يحول دون ترشح المرأة لرئاسة الجمهورية. وتنص القوانين التي تلت ذلك أيضاً على برامج وخدمات منصفة للجنسين للنهوض برفاهية رجال ملديف ونسائها.

٩٩- وينص قانون الخدمة المدنية (٢٠٠٧/٥) على تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في مجال الخدمة المدنية في ملديف. واعتباراً من ٢٠١٠، تشكل النساء ٥٢ في المائة من العمالة في القطاع العام.

١٠٠- ويحظر قانون العمل (٢٠٠٨/٢) التمييز المباشر وغير المباشر، وينص على المساواة في الأجر عند تساوي العمل، والحصول على إجازة أمومة مدفوعة الأجر وإنشاء محكمة العمل للنظر في الشكاوى الخاصة بالمخالفات والانتهاكات.

١٠١- وينص قانون معاشات التقاعد (٢٠٠٩/٨) على المساواة في تلقي معاشات التقاعد والشيخوخة.

١٠٢- وتتضمن أحكام قانون الإعاقة (الصادر في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٠) تقديم الحكومة مساعدة مالية قدرها ٢ ٠٠٠ روفية كحد أدنى شهري للأشخاص ذوي الإعاقة (دون وضع حد أقصى)؛ وتوفير التعليم المجاني للأطفال ذوي الإعاقة حتى يبلغوا سن الثامنة عشرة؛ وإنشاء مجلس لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يضم أعضاءً يعينهم الرئيس ويُعهَد إليهم بمهمة تجميع قاعدة بيانات عن الأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى الوطني، وحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، والإشراف على مراكز الرصد وصياغة مبادئ توجيهية لتشغيلها، والتصدي للشكاوى وصياغة تقرير سنوي مجمَّع.

١٠٣- وقد أنشأ قانون لجنة حقوق الإنسان (٢٠٠٦/٦) اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان التي كُلفَت بما يلي: (أ) حماية وتعزيز حقوق الإنسان في ملديف وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ودستور ملديف؛ (ب) حماية حقوق الإنسان وصونها وتعزيزها في ملديف وفقاً للمعاهدات

(٢٩) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ١٩٠، ص ٣٤.

(٣٠) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ١٢١، ص ٢٣.

الدولية والإقليمية الملزمة لها؛ و(ج) مساعدة المنظمات غير الحكومية وتشجيعها على نشر الوعي بحقوق الإنسان وتعزيز تلك الحقوق. وتُعَد اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان مكملة لآلية الشؤون الجنسانية بالنسبة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ورصد حقوق المرأة، ومن ثَمَّ يمكنها تعزيز التنسيق بين الهيئات لتحقيق أقصى قدر من التأثير باستخدام موارد محدودة.

المادة ٣

تطور المرأة وتقدمها

١٠٤- أوضحت خطة العمل الاستراتيجية ٢٠٠٩-٢٠١٣ الخطوط العريضة لسياسات الحكومة المكونة من ثلاث نقاط كما يلي: السياسة الأولى وتتضمن تطوير وتفعيل السياسات اللازمة والإطار التشريعي والمؤسسي اللازمين للمساواة بين الجنسين. وتنطوي السياسة الثانية على تمكين المرأة لتيسير حصولها على الفرص المتاحة على قدم المساواة مع تحقيق نتائج/حصيلة متساوية. أما السياسة الثالثة فتنصب على غرس ثقافة عدم التمييز واحترام حقوق المرأة. وأدركت الخطة الحاجة إلى آلية وطنية للشؤون الجنسانية يمكنها أن تثري السياسات والبرامج والخدمات وتؤثر فيها في جميع القطاعات، بما في ذلك تنفيذ خطة العمل الاستراتيجية.

١٠٥- ولقد تطورت مكانة الآلية الوطنية للشؤون الجنسانية وهي مستمرة في إعادة تعريف تلك المكانة. فقد كانت وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة في ٢٠٠٨، ثم أصبحت إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة تحت إشراف وزارة الصحة والأسرة. ولكن في ٧ أيار/مايو ٢٠١٢، أنشأت الحكومة الحالية وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة وحقوق الإنسان. ويوجد في قسم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الوزارة المنشأة حديثاً عدداً قليلاً من المسؤولين المدربين على التعامل مع قضايا الجنسين كما أن مواردها المالية محدودة ولا تتناسب مع حجم العمل الأكثر إلحاحاً واتساعاً لإدماج المنظور مراعاة المساواة بين الجنسين المرجو منها. وتوجد ثمانية مناصب لموظفي البرامج على أساس الهيكل التنظيمي الأخير (يُرجى الرجوع إلى الشكل رقم ٢ في المرفق الخاص بالرسوم البيانية والأرقام). والقدرة التقنية المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة منخفضة نظراً لأن من تلقوا تدريباً عليها تركوا مناصبهم بالفعل. ولا يوجد نظام مستدام لإدارة الشؤون الجنسانية بين وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة وحقوق الإنسان من ناحية والهيئات الحكومية الأخرى.

١٠٦- وقد عُين منسقون لقضايا الجنسين في الوزارات على مستوى نواب الوزراء في عام ٢٠١١، ولكن تلك التعيينات كانت لدوافع سياسية، ومن ثم لم يبقَ معظم هؤلاء المنسقون في مناصبهم مع التغيير الذي جرى مؤخراً في الحكومة. وينبغي تعيين مجموعة جديدة من منسقي قضايا الجنسين ومنحهم التوجيه الواجب فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبناء المهارات التقنية.

المادة ٤
التعجيل بالمساواة بين الرجل والمرأة

١٠٧- اقُترح تدبير خاص مؤقت من خلال تخصيص حصة للمرأة في البرلمان لكنه لم يحظَ بقبول البرلمان. وسيكون من الأفضل توجيه البرلمان بشأن إطار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والممارسات الجيدة لتطبيقها في الدول الإسلامية قبل إعادة طرح مشروع القانون أمام البرلمان لإقراره. وسيكون من الأفضل أيضاً إعادة النظر في مشروع القانون المقترح لضمان توافق أحكامه والتوصية العامة ٢٥ للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

المادة ٥
أدوار الجنسين ووضع القوالب النمطية

١٠٨- في عام ٢٠٠٦، أجرت وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة في ذلك الحين أول دراسة بحثية كمية من نوعها ضمت عينات تمثيلية على الصعيد الوطني عن العنف ضد المرأة في ملديف[٣١]. وقد توصلت الدراسة إلى أن العنف ضد المرأة منتشر في ملديف، حيث أفادت أن واحدة من بين ثلاث نساء ممن تتراوح أعمارهن بين ١٥ و٤٩ عاماً تتعرض لشكل من أشكال العنف الجسدي أو الجنسي مرة واحدة على الأقل في حياتها، وذكرت واحدة من بين تسع نساء أنها تعرضت لعنف شديد. وكان أغلب مرتكبي أعمال العنف من الشركاء الحميمين الذكور، مما يشكل تحدياً للافتراض القائل أن المنزل هو الملاذ الآمن للنساء.

١٠٩- وهناك العديد من القيود التي تحول دون طلب المرأة المساعدة من الشبكات الرسمية وغير الرسمية؛ فقد أفادت ٣٩ في المائة من النساء اللواتي تعرضن للعنف من شريكهن (عنف جسدي و/أو جنسي) أنهن لم يخبرن أحداً عن هذا العنف. وسعى عدد قليل للغاية من النساء اللواتي تعرضن للعنف لطلب المساعدة من الخدمات الرسمية بسبب القيود المذكورة، التي تضمنت الشعور بأن العنف أمر طبيعي أو ليس خطيراً، والخوف من أن يؤدي الكشف عن حالتهن إلى مزيد من العنف والشعور بالعار والحرج[٣٢].

١١٠- ولا تتسم عملية صياغة التقارير التي تتضمن إحصاءات ذات صلة بالعنف ضد المرأة حتى الآن بالاتساق بين الجهات الحكومية، ولا يتم الإبلاغ عن الحالات بالقدر الكافي على الأرجح. فعدد حالات العنف ضد المرأة التي أبلغت عنها إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة أقل بكثير مما تُبلغ عنه وسائل الإعلام وتقارير الشرطة بشأن العنف ضد المرأة عن الفترة نفسها. وفئات الحالات المستخدمة مثل "قضايا الأسرة" و"العنف الأسري" ليست

(٣١) دراسة ملديف حول صحة المرأة والتجارب الحياتية: نتائج مبدئية حول انتشار العنف وتبعاته على صحة المرأة ورد فعلها إزاء هذا العنف، ٢٠٠٧. وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة.

(٣٢) المرجع نفسه.

واضحة ولا متوافقة على المستوى الوطني ومستوى مراكز خدمة الأسرة والطفل. (يُرجى الرجوع إلى الجدولين رقم ٢ و٣ في المرفق ٢).

١١١- وتُقدِّم إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة التابعة لوزارة الصحة والأسرة مجموعة من الخدمات تتراوح بين الحماية وبرامج إعادة التأهيل وتنمية المهارات المهنية والخدمات القانونية وصولاً إلى استراتيجيات لمواكبة العنف. وتوجد حالياً مراكز لخدمة الأسرة والطفل في كل جزيرة من الجزر المرجانية في البلاد، والغرض منها هو المساعدة في تبسيط عملية الإبلاغ عن إساءة معاملة النساء والأطفال. وكانت المراكز تعاني من نقص في الموظفين المدربين وكانت تواجه تحديات قانونية من قبيل جمع الأدلة حول حالات إساءة المعاملة. وهي تحتاج أيضاً إلى تدريب تقني على متابعة وإدارة حالات العنف ضد النساء والأطفال، وإلى تحسين عملها التنسيقي مع الشرطة، والمراكز الصحية، والمسؤولين في الجزر المرجانية والجزيرة الأم أو الأصلية.

١١٢- وقد حصلت وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة في إطار صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة، على منحة قدرها ١٢٠٠٠٠ دولار أمريكي عن طريق صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (UNIFEM) من أجل مشروع لبناء القدرات استهدف موظفي مراكز خدمة الأسرة والطفل ودائرة حماية الطفل والأسرة ممن قدموا خدمات الدعم للنساء والأطفال الذين تعرضوا لسوء المعاملة والعنف. وتقدم جمعية التثقيف الصحي أيضاً خدمات دعم قيمة، حيث أنها منظمة غير حكومية تركز على قضايا المرأة والرعاية الصحية وتقدم مشورة مهنية للنساء المعنَّفات. ولا توجد في الوقت الراهن بيوت آمنة للنساء المعنفات، على الرغم من أن قانون العنف الأسري يتضمن أحكاماً تنص على إنشائها.

المادة ٦

استغلال المرأة في البغاء والاتجار بها

١١٣- يعتبر استغلال المرأة في البغاء والاتجار بها تطوراً جديداً ومجالاً لم يحظَ بدراسة وافية، حيث يعاني من ثغرات رئيسية في مجال الخدمات الاجتماعية. وتواجه الحكومة معضلة تتعلق بكيفية تحديد حالات "الاتجار" نظراً لأن المسألة قد تتجلى من تلقاء نفسها على الفور. ولا يُعَد نقل الأشخاص بين الجزر المرجانية من قبيل الاتجار. ولا تُقدَّم حتى الآن خدمات للأجانب الذين يتم تهريبهم إلى ملديف.

١١٤- وقد صنَّف تقرير الولايات المتحدة الشامل لعام ٢٠١١ حول الاتجار بالبشر ملديف ضمن الفئة ٢ من البلدان على قائمة المراقبة. وأشار التقرير إلى أن ملديف كانت في المقام الأول بلد مقصد للعمال المهاجرين من بنغلاديش والهند الذين يتم تهريبهم إلى داخل البلاد للعمل، وإلى حد أقل كبلد مقصد للنساء اللائي يتم الاتجار بهن لأغراض الاستغلال الجنسي

في العاصمة "ماليه". وتشير بعض التقارير إلى أن البغاء الذي تمارسه الفتيات المحليات أيضاً يمثل مشكلة في ملديف. ويُنقَل بعض الأطفال الملديفيون الذين تقل أعمارهم عن السن القانونية من جزر أخرى إلى "ماليه" لاستغلالهم في الخدمة القسرية في المنازل. وقد ذكرت اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان أن بعض النساء المهاجرات اللائي يعملن في المنازل يقعن فريسة ظروف يتعرضن فيها لتهديدات وتخويف من أرباب العمل لمنعهن من ترك العمل، وأن عدداً قليلاً منهن تعرض للاعتداء الجنسي من الأسر التي كنَّ يقيمن معها.

١١٥- ولقد ثبت أن غياب التشريع يشكل عقبة رئيسية أمام معالجة حالات الاشتباه في الاتجار وملاحقة الجناة. وفي حين يحظر دستور ملديف العمل القسري والاسترقاق، يتعين على الحكومة اعتماد قانون لمكافحة الاتجار بالبشر. وتُستخدَم بعض القوانين التي تتضمن الجرائم الجنسية وحماية الطفل جزئياً للمقاضاة في حالات الاتجار بالبشر لأغراض جنسية وفي جرائم الاتجار بالأطفال. ويُجرِّم قانون الاستغلال الجنسي للأطفال (لعام ٢٠٠٩) استغلال الأطفال في البغاء حيث تصل العقوبة عن هذا الجرم إلى السجن لمدة تصل إلى ٢٥ عاماً. ومع ذلك، وفقاً للمادة ١٤ من القانون نفسه، إذا كان شخص ما متزوجاً زواجاً شرعياً من قاصر بموجب الشريعة الإسلامية، لا تُعتبر أي مخالفة من المخالفات المنصوص عليها في التشريعات، بما في ذلك استغلال الأطفال في البغاء، بمثابة جريمة.

١١٦- وعلى المستوى الإقليمي، انضمت ملديف إلى اتفاقية رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي بشأن منع ومكافحة الاتجار بالنساء والأطفال لأغراض البغاء التي أُقرَّت عام ٢٠٠٣. وفي هذا الصدد، تعمل دائرة الشرطة في ملديف بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة والمخدرات لإنشاء آلية لتقاسم المعلومات داخل المنطقة. وقد أسست دائرة الشرطة حتى الآن وحدة فرعية منفصلة لهذا الغرض داخل شعبة الجريمة المنظمة التي تتعامل مركزياً مع تهريب البشر، مع استكمال قاعدة بيانات شاملة.

١١٧- وأصبحت الحكومة أيضاً عضواً في عملية بالي بشأن مكافحة تهريب البشر والاتجار بهم في نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وملديف هي الآن بصدد عملية التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمِّل للاتفاقية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

١١٨- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قُبلَت عضوية ملديف في المنظمة الدولية للهجرة، وهي تتعاون مع المنظمة في تعزيز الآليات القائمة من أجل تحسين مستوى التحقيق في قضايا الاتجار بالأشخاص في البلاد.

المادة ٧
المشاركة السياسية

١١٩- أزال دستور ٢٠٠٨ العائق القائم على نوع الجنس الذي كان يحول دون ترشح النساء لتبوؤ أعلى المناصب المنتخبة على المستوى الوطني ولكن القيود الاجتماعية ما زالت قائمة. فالرأي العام لا يزال معارضاً لتولي النساء المناصب العليا في السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية داخل الدولة[٣٣].

١٢٠- ومن حيث المشاركة في الانتخابات، شكلت النساء ٤٨,٥ في المائة من العدد الإجمالي للناخبين البالغ ٢١٢٥٤٩ في كل من الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠٠٩ وانتخابات المجالس المحلية لعام ٢٠١١. وكان هناك إقبال شبه متساوٍ فعلياً بين النساء الناخبات في الحالتين، بلغ ٤٨,٨ في المائة عام ٢٠٠٩ و٤٩,٩ في المائة عام ٢٠١١. ومع ذلك، يتجلى التباين الهائل في عدد النساء المرشحات المنتخبات - ٦,٤ في المائة فقط من المرشحات انتخبن في البرلمان و٥,٣ في المائة في المجالس المحلية. وقد ترشحت ٢١٤ امرأة من مجموع ٢٧٥٤ مرشحاً في أول انتخابات من نوعها للمجالس المحلية في الجزر، فازت ٦ في المائة منهن بـ ٥٨ مقعداً من بين العدد الإجمالي للمقاعد البالغ ٩٤٢ مقعداً[٣٤]. (يرجى الرجوع إلى الجدول رقم ٤ من المرفق ٢.)

١٢١- وكانت الحكومة السابقة تضم ١٤ وزيراً من بينهم ٣ وزيرات. وتوجد ثلاث وزيرات في حكومة عام ٢٠١٢ (أو ١٨,٧٥ في المائة) من بين ١٦ وزيراً، وعُينت حتى الآن ٧ وزيرات من أصل ٣٢ وزير دولة و٤ نائبات من أصل ٤٨ نائب وزير في الحكومة الجديدة. وتوجد امرأة واحدة في لجنة الخدمة المدنية التي تضم خمسة أعضاء. وعُيِّنَت امرأتان في اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان وأصبحت واحدة منهما رئيسة للجنة. ولم يوافق البرلمان على ترشيح سيدة لتولي منصب نائب رئيس اللجنة لأن أعضاء البرلمان أعربوا عن قلقهم إزاء وجود اثنين من النساء في قيادة اللجنة[٣٥].

١٢٢- ويوجد قاضيتان فقط من بين ثمانية قضاة في المحكمة المدنية، وقاضية واحدة في محكمة الأسرة وقاضية واحدة في محكمة "هولهوماليه" ولا توجد أي قاضية امرأة في المحكمة الجنائية الخاصة بالأحداث ولا في المحكمة الكلية والمحكمة العليا. وقد عُيِّنَت قاضية واحدة في محكمة الأحداث ولكنها نُقلَت إلى محكمة الأسرة بعد إصدارها حكماً في قضية زنا.

---

(٣٣) HRI/CORE/MDV/2010، ص ٤٢-٤٣.

(٣٤) http://www.presidencymaldives.gov.mv/Index.aspx?lid=16، زيارة الموقع في ١٨ آذار/مارس ٢٠١٢.

(٣٥) تقرير حقوق الإنسان لعام ٢٠١٠، وزارة الخارجية الأمريكية، http://www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2010/sca/154483.htm.

١٢٣- وعلى الرغم من القيود المجتمعية، منحت حكومة الولايات المتحدة امرأتين من ملديف جائزة النساء الشجاعات في السنوات الأربع الماضية، وهي جائزة دولية مرموقة ذهبت آخرها إلى وزيرة سابقة للشؤون الجنسانية والأسرة.

١٢٤- وقد استُحدثَت الأحزاب السياسية وأُقرَّت منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ومنذ ذلك الحين، سُجل ١٣ حزباً سياسياً وبدأت في تنفيذ برامجها، وهي تضم أعضاءً ينتمون إلى الحزب الديمقراطي الملديفي، والحزب التقدمي في ملديف، وحزب "رايتونجيه" الديفيهي، وتحالف الشعب، والحزب الجمهوري، والحزب القومي الديفيهي. وشاركت النساء أيضاً في السياسة الحزبية المحلية، حيث شغلت سيدة منصب رئيس أحد الأحزاب السياسية الرئيسية وهو الحزب الديمقراطي الملديفي. ويوجد لدى عدد من الأحزاب السياسية جناحاً نسائياً خاصاً بها. وبرزت النساء من الناحية العددية في حزب المعارضة، وشاركت أيضاً في أعمال الاحتجاج وفي انتخابات المجالس المحلية.

١٢٥- وقد ارتفع عدد النساء اللواتي يمتهنَّ مهنة الصحافة؛ وتوجد لدى وسائل الإعلام أحكام خاصة تحث على تبوؤ المرأة مناصب تنفيذية في المؤسسات الإعلامية، وذلك بهدف تسريع وتيرة النهوض بالمرأة في وسائل الإعلام(٣٦).

١٢٦- وتشغل النساء ٥٢ في المائة من مناصب موظفي الدولة اعتباراً من عام ٢٠١٠، حيث ارتفعت نسبتهن التي كانت قد بلغت ٤١ في المائة في عام ٢٠٠٧. وتُعزى الزيادة في نسبة النساء الموظفات عام ٢٠٠٨ إلى تقليص حجم البيروقراطية في الحكومة السابقة. (يرجى الرجوع إلى الجدولين رقم ٦ و٧ من المرفق ٢).

١٢٧- وقد ازداد عدد المنظمات غير الحكومية المسجلة بشكل كبير ليصل إلى ١٠٦٩ منظمة في الإجمالي، وذلك في ظل إطار تنظيمي منقح وبتشجيع من الحكومة. ويوجد عدد قليل من تلك المنظمات منذ فترة، وهي تقدّم مساعدات مجانية ومفيدة للغاية من أجل تلبية احتياجات المجتمع. وتضم شبكة المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان ٤٨ منظمة غير حكومية، وهي تتعاون مع اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان(٣٧). وتُعَد الشبكة الديمقراطية الملديفية واحدة من أكبر منظمات حقوق الإنسان حيث قامت بتأسيس شبكة من المدافعين عن حقوق الإنسان لتدريب شبكة من المتطوعين المتفانين لمناصرة حقوق الإنسان ورصدها في جميع أنحاء البلاد. ويركز عدد أقل من المنظمات غير الحكومية على المرأة، وأكبرها هي منظمة الأمل للمرأة ذات الصلة الوثيقة بالحكومة الحالية(٣٨).

---

(٣٦) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ١٦٤، ص ٣٠.

(٣٧) "بدء الاجتماعات بين اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان وشبكة المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان"، نشر في ٠٧-٠٨-٢٠١٠ ويمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: http://hrcm.org.mv/news/page.aspx?id=5.

(٣٨) تقرير حقوق الإنسان ٢٠١٠، وزارة الخارجية الأمريكية على الرابط التالي: http://www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2010/sca/154483.htm، بدءاً من ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٢.

١٢٨- وينص قانون اللامركزية لعام ٢٠١٠ على أن يضم كل مجلس من مجالس الجزيرة لجنة لتنمية المرأة لتقديم المشورة للجزيرة حول المسائل الرئيسية المتعلقة بالنساء مثل ممارسة أنشطة مدرة للدخل وتطوير المرأة، وحقوق المرأة، والتوعية الدينية بين النساء، والمشاركة السياسية للمرأة، وحصول النساء على تعليم عالٍ، وصحة المرأة وجمع المعلومات والإحصائيات حول القضايا المتعلقة بالنساء.

١٢٩- تأجلت الانتخابات التي كان من المزمع إجراؤها في شباط/فبراير ٢٠١٢ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٢.

المادة ٨
التمثيل على الصعيد الدولي

١٣٠- من حيث التمثيل على الصعيد الدولي، عُيِّنَت امرأتان مجدداً كرئيستين لبعثتين دبلوماسيتين في الخارج. وتمثل سفيرة امرأة أيضاً ملديف في المقعد الذي تشغله في مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف، وتمثل امرأة دبلوماسية أخرى ملديف في اللجنة الفرعية لمنع التعذيب.

١٣١- أصبحت سيدة ملديفية أول أمين عام امرأة لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي لفترة وجيزة.

١٣٢- وتُشكِّل السيدات رئيسات البعثات ٢١ في المائة، حيث تقلدت هذا المنصب ٣ نساء من أصل ١٤ رئيس بعثة دبلوماسية على مدار السنوات الثلاث الماضية. وتمثل النساء ٣٤ في المائة من مجموع موظفي البعثات الدبلوماسية (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ٥ بشأن البعثات الدبلوماسية في المرفق ٢).

المادة ٩
الجنسية

١٣٣- تنص المادة ٣٤ من الدستور على الحق في الزواج وتكوين أسرة. وتدعم الحكومة اختيارات الملديفيين في تكوين أسرهم الخاصة وتحترمها، وتوفر قدراً كبيراً من الحماية (مثل دفع النفقة، وفرض معايير إجرائية صارمة بشأن دعاوى الطلاق) للأسر والنساء والأطفال وفقاً للمواد المذكورة سابقاً. ويمنح قانون المواطنة للأجانب فرصة الزواج من مواطنين ملديفيين للحصول على الجنسية الملديفية بعد استيفاء معايير معينة[٣٩] (وثيقة أساسية ٢٠١٠، الفقرتان ٣٢٥-٣٢٦).

١٣٤- وتنص المادة ٩ من دستور ٢٠٠٨ على أن مواطني ملديف هم هؤلاء الذين يتمتعون بالجنسية الملديفية عند بدء العمل بهذا الدستور، والأطفال الذين يولدون لأحد مواطني

(٣٩) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرتان ٣٢٥-٣٢٦.

ملديف، والأجانب الذين يصبحون مواطنين ملديفيين وفقاً للقانون. وعلى الرغم من أحكام المادة (أ)، يجوز لغير المسلم أن يصبح مواطناً ملديفياً.

١٣٥- ويُصدر قسم التسجيل الوطني بطاقات هوية وطنية لجميع الأطفال الذين يبلغون أكثر من ١٠ سنوات من العمر. ويحصل الأطفال الذين يولدون خارج رباط الزوجية لأمهات ملديفيات على الجنسية الملديفية. والأطفال الذين يولدون خارج رباط الزوجية لآباء ملديفيين لا يحصلون على الجنسية الملديفية. ويتعرض الأطفال الملديفيون المولودون خارج رباط الزوجية بشكل مستمر للتمييز بسبب الوصم بالعار نتيجة لهذه المسألة ولعدم المساواة في الحصول على خدمات الرعاية الاجتماعية. ولا يوجد نص صريح في تشريعات ملديف في هذا الصدد، ولكن وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، لا يحصل الطفل الذي يولد خارج رباط الزوجية على حقوق الإرث من جهة الأب[٤٠].

١٣٦- وعندما يتزوج الملديفيون من أجانب، يحصل الزوج الأجنبي أو الزوجة الأجنبية على تأشيرة تابع ويحصل أطفالهم على الجنسية الملديفية ويصبحون مواطنين ملديفيين. وعندما تنتهي مثل هذه الزيجات بالطلاق، يحصل الأزواج والزوجات الأجانب على تأشيرة خاصة إذا كان لديهم أطفال دون سن الثامنة عشرة (قانون الهجرة في ملديف (١/٢٠٠٧)).

١٣٧- وتنص المادة ٦ الفقرة (أ) من قانون الهجرة في ملديف (١/٢٠٠٧) على ما يلي: "يصدر جواز سفر لأي مواطن ملديفي يتقدم بطلب للحصول عليه. ويُجدَّد جواز سفر أي مواطن ملديفي يتقدم بطلب للتجديد". ولا يوجد على هذا النحو أي قيود على امتلاك المرأة جواز سفر. وفيما يتعلق بالقُصَّر بغض النظر عن جنسهم، ينبغي لأحد الوالدين التوقيع على استمارة طلب استخراج جواز السفر ثم يُسلَّم جواز سفر للوالد أو الوالدة. ولا يوجد أي مانع قانوني من السفر حتى بالنسبة للقُصَر، ولكن إدارة الهجرة تتحقق من مرافقة أحد الوالدين للقاصر أثناء السفر كجزء من سياستها.

١٣٨- هناك مشروع سياسة (هي جزء أيضاً من القانون الذي يُجرِّم تهريب الأشخاص والاتجار بهم) تشترط وجوب حصول القُصَّر على استمارة موافقة الوالدين عند السفر.

المادة ١٠
التعليم

١٣٩- يضمن دستور ٢٠٠٨ الحق في التعليم دون تمييز من أي نوع، كما أنه يلزم الدولة بتوفير التعليم المجاني في المستويين الابتدائي والثانوي، ويجعل لزاماً على الآباء والأمهات توفير التعليم لأبنائهم. وعلى الرغم من عدم وجود ضمان دستوري للتعليم قبل التصديق على

(٤٠) التقرير الجامع للتقريرين الأول والثاني المقدم إلى لجنة حقوق الطفل، ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٦، وزارة الشؤون الجنسانية والأسرة، الفقرة ١٥٤، ص ٢٢، يمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: http://www.unicef.org/maldives/CRC_Report_Ministry_of_Gender.pdf.

الدستور الجديد لعام ٢٠٠٨، حققت ملديف تقدماً هائلاً في مجال التعليم، وهي تتجه نحو تحقيق هدف حصول الجميع على التعليم الثانوي. وأسست نظاماً وطنياً للتعليم العام ووضعت له منهجاً مشتركاً على الصعيد الوطني[٤١]. وتساهم الميزانية الملديفية بنسبة مائة بالمائة تقريباً في تكاليف تشغيل المدارس وإدارتها، ويتضمّن ذلك تأمين الكتب ولوازم القرطاسية المجانية ودفع رسوم الامتحانات التي تتخلّل مراحل التعليم الثانوي والتعليم الثانوي العالي[٤٢].

١٤٠- ويعرض التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين لعام ٢٠١١ أدناه رسوماً بيانية توضح الإنجازات الهائلة التي حققتها ملديف في المساواة بين الجنسين من حيث معدل محو الأمية والالتحاق بالتعليم الابتدائي للذكور والإناث. ومع ذلك، تبرز الفجوات على مستوى التعليم الثانوي وحتى الثانوي العالي والتعليم الجامعي[٤٣]. (يرجى الرجوع إلى الرسم البياني رقم ٢ في المرفقات الإحصائية).

١٤١- ويتخرج كل عام أكثر من ٨٠٠٠ طالب في المدارس الثانوية ولكن الأماكن المتاحة في مرحلة ما بعد التعليم الثانوي أو التعليم الجامعي على المستوى المحلي لا تزال محدودة للغاية. وتوجد في ملديف جامعتان حكوميتان وخمس كليات خاصة تقدم حالياً عدداً قليلاً من برامج الدراسات العليا.

١٤٢- وتُعتبر كلية ملديف للتعليم العالي، التي أصبحت جامعة ملديف الوطنية في شباط/فبراير ٢٠١١، أهم مؤسسة للتعليم العالي في البلاد، حيث التحق بها في عام ٢٠١٠ عدد إجمالي من الطلاب بلغ ١١٤٣٣ طالباً، ٥٩ في المائة منهم من الإناث أو ٦٧٨٧ طالبة بينما يبلغ عدد الذكور ٤٦٣٦ طالباً. (يرجى الرجوع إلى الجداول رقم ١١ و١٢ و١٣ في المرفقات الإحصائية الخاصة بالتسجيل في مختلف المناهج الدراسية المقدمة في المرحلة الجامعية).

١٤٣- وبالإضافة إلى ذلك، تقدم كلية الفنون التقنية في ملديف إلى جانب ٧ مؤسسات أخرى للتعليم الجامعي عدداً من دبلومات ما قبل الإجازة وبرامج للحصول على شهادة الدبلوم إلى جانب بعض المقررات للحصول على الشهادة. وتوضح بيانات القيد في جامعة ملديف الوطنية (كلية ملديف للتعليم العالي سابقاً) عن الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ أن حوالي ٦٠ بالمائة من الطلاب كن من الإناث، نظراً للشعبية الواضحة لبعض مجالات الدراسة مثل التربية والعلوم الصحية، التي تحظى بشعبية أكبر بين الطالبات[٤٤].

---

(٤١) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٨.

(٤٢) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٤٢.

(٤٣) التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين ٢٠١١، المنتدى الاقتصادي العالمي، ص ١٦٦-١٦٧.

(٤٤) رأس المال البشري من أجل مجتمع المعرفة - التعليم العالي في ملديف: بيئة ساحلية آخذة في التطور. البنك الدولي، ٢٠١١.

١٤٤- ومن ثم، يغادر البلاد معظم الساعين وراء نيل فرص التعليم الجامعي للالتحاق بمؤسسات تعليمية في الخارج، مما يؤدي إلى عدم المساواة في الحصول على التعليم العالي، حيث لا يستطيع سوى من يملكون القدرة المالية منهم فقط الحصول على فرص للتعليم العالي. ومن أجل تقليص هذا التفاوت، تهب الحكومة منحاً دراسية بموجب خطط مختلفة، كما أدت خطة إقراض وضعتها الحكومة مؤخراً إلى إتاحة المزيد من الفرص للحصول على التعليم العالي والتطوير[٤٥]. وتُتاح معظم فرص التعليم الجامعي من خلال برامج المنح الدراسية والمعونة الدولية. وأظهرت الإحصاءات التي أجريت مؤخراً أن عدداً أكبر من النساء تمكن من الحصول على منح دراسية في الفترة من ٢٠٠٨ وحتى ٢٠١٠. (يرجى الرجوع إلى الجدول رقم ١٠ من المرفق ٢).

١٤٥- كما وُضعت برامج للتعليم والتدريب التقني والمهني المعنية باكتساب المعرفة والمهارات اللازمة لأغراض العمل. وتم تطوير كلية الفنون التقنية، التي كانت تُسمى في السابق المعهد الملديفي للتعليم المهني والتقني، في عام ٢٠١٠ للوفاء بهذا الغرض. وأظهرت إحصاءات ٢٠١٠ أن الذكور فقط هم الذين التحقوا بدورات برامج التعليم والتدريب التقني والمهني (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ١٢ من المرفق ٢). ويمكن أن يُعزى غياب المرأة عن برامج التعليم والتدريب التقني والمهني إلى الأعراف الثقافية التي تفرض قيوداً على حركة النساء، لا سيما خارج الجزر التي يقيمون فيها.

١٤٦- وعلى الرغم من الإنجازات التي أُحرزَت في هذا المجال، ما زالت التحديات المتمثلة في توفير تعليم من نوعية جيدة في سياق العزلة الجغرافية وبُعد معظم جزر ملديف الآهلة بالسكان ماثلة للعيان. فجميع جزر ملديف، في ما عدا خمس جزر آهلة بالسكان، توفر فرص تعليم حتى الصف السابع على الأقل. وقد أُغلقت المدارس في الجزر الخمس المذكورة عقب مشاورات مجتمعية في عام ٢٠٠٨، حيث لم يوجد عدد كافٍ من الطلاب في هذه المدارس كي تستمر في العمل. ويتلقى الطلاب في هذه الجزر بدلاً شهرياً للالتحاق بمدارس في جزيرة مجاورة[٤٦].

١٤٧- ويتمثل التحدي الرئيسي في توفير تعليم من نوعية جيدة، حيث ينشأ عن نقص القدرات اللازمة داخل ملديف لتدريب المعلمين في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي. ويتجاوز عدد المعلمين العاملين في ملديف ٦٨٠٠ معلم يشكل الملديفيون ثلاثة أخماسهم. أما النسبة المتبقية فهي تمثل المعلمين الذين استُقدموا للعمل بصورة رئيسية من بلدان مجاورة كالهند وسري لانكا. ويعمل في المدارس أكثر من ٧٠٠ معلم غير مدرب نظراً لقلة عدد المعلمين المدربين. وتُعتبَر إحدى الأولويات التي تضعها الحكومة نصب أعينها حالياً هي تدريب عدد أكبر من المدرسين الملديفيين. وقد أنشئت مؤخراً مراكز لتأهيل المعلمين في ٢٠

(٤٥) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٤١١.

(٤٦) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرتان ٣٩-٤٠.

جزيرة من الجزر المرجانية، وهي تتيح الفرصة أمام المعلمين لتلقي برامج تدريب أثناء العمل والالتحاق بدورات للارتقاء بالمعارف في مجال تقنيات التدريس الحديثة[٤٧]. وتمثل النساء أغلبية المعلمين في مرحلتي التعليم الابتدائي والتعليم العالي، حيث تبلغ نسبتهن ٧٤ في المائة و٦٧ في المائة على التوالي[٤٨]. (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ١٤ في المرفقات الإحصائية الخاصة بالمعلمات الإناث). وبالنسبة لعام ٢٠١٢، تضمنت التعيينات الجديدة لمديري المدارس ٩ أو ٩,٥ في المائة من النساء من أصل ٨٦ تعييناً. ويوجد أيضاً تفاوت كبير في النسبة بين الجنسين من نواب مديري المدارس.

١٤٨- وثمة تحدٍ آخر يتمثل في توفير التعليم للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. ففي العاصمة "ماليه" توجد ثلاث مدارس ابتدائية تقدم فصولاً خاصة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، تشمل فصولاً لذوي الإعاقة السمعية ولذوي الإعاقة البصرية وفصلاً لذوي الإعاقة المتعددة بمن فيهم المعاقين ذهنياً. ويجري إنشاء وحدات للاحتياجات التعليمية الخاصة تدريجياً في مدارس الجزر المرجانية لضمان توفير فرص تعليمية لجميع الأطفال. وتوجد حالياً ١٨ وحدة من هذه الوحدات في جميع أنحاء البلاد. والهدف هو إنشاء واحدة من تلك الوحدات في مدرسة واحدة على الأقل في كل جزيرة من الجزر المرجانية في غضون العامين المقبلين[٤٩].

١٤٩- وقد أجرت وزارة التربية والتعليم للتو عملية تنقيح للمناهج الدراسية، تضمنت استعراضاً للقضايا المتعلقة بالشؤون الجنسانية. وتتضمن بعض الكتب المدرسية الموجودة حالياً تحيزات ضد المرأة وقوالب نمطية قائمة على التمييز بين الجنسين. ويُتداول المنهج الجديد في عدد قليل من الجزر. ويثير حذف المواضيع المتعلقة بالصحة الإنجابية من الكتب المدرسية قلقاً خاصاً. وتحتاج مسألة عدم وجود مرافق صحية ملائمة ومنفصلة للفتيات إلى عناية عاجلة أيضاً.

المادة ١١
العمالة

١٥٠- يضمن الدستور الجديد لعام ٢٠٠٨ الحق في العمل وينظم عمل النقابات العمالية والحق في التظاهر ويحظر العمالة القسرية والتمييز. وقد أصبحت ملديف في أيار/مايو ٢٠٠٩ عضواً في منظمة العمل الدولية وهي بصدد صياغة تشريع خاص بالعمالة وإرساء قواعد إدارة العمل، وزيادة البيانات والمعلومات المتعلقة بسوق العمل، والمبادرة بطرح عناصر للحوار المجتمعي، والعلاقات ثلاثية الأطراف والتفاوض والمفاوضة الجماعية من أجل زيادة القدرات ووضع آليات للتصدي لعلاقات العمل وتسوية المنازعات.

---

(٤٧) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرات ٣٨-٤٥، ص ١٠-١٢.

(٤٨) التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين حول ملديف ٢٠١١، المنتدى الاقتصادي العالمي.

(٤٩) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٤١٣.

١٥١- ولقد انضمت ملديف إلى منظمة العمل الدولية في عام ٢٠٠٩، وصادقت على ٨ اتفاقيات رئيسية للمنظمة، لا سيما الاتفاقية ١٣٢ أو (الاتفاقية الخاصة بالعطلات مدفوعة الأجر) والاتفاقية ١٣٨ (اتفاقية الحد الأدنى للأجور). ومع ذلك لم تصبح ملديف بعد طرفاً في الاتفاقية الدولية بشأن حماية حقوق جميع العمّال المهاجرين وأفراد أسرهم، وتسعى الحكومة إلى إتمام كافة الإجراءات الرسمية الوطنية للانضمام إليها(٥٠).

١٥٢- واعتُمدت مجموعة من القوانين الخاصة بالعمل تعزز وتحمي حقوق العاملين في العمل الرسمي. فقانون العمل (٢٠٠٨/٢) يحظر التمييز المباشر وغير المباشر، وينص على المساواة في الأجر عند تساوي العمل، وعلى الحد الأقصى لساعات العمل، وعلى الأجر الإضافي والإجازات السنوية والمرضية، وعلى مبادئ توجيهية للسلامة في أماكن العمل، وإجازات الأمومة وإجازات الوالدين الإضافية لرعاية الأطفال. وقد أُنشئت محكمة للعمل لتعزيز حقوق العمالة بصفة عامة ويُتوقَّع منها أن توفر حماية قانونية أفضل للعمال المهاجرين(٥١).

١٥٣- ويحدد قانون العمل لعام ٢٠٠٨ الحد الأقصى لساعات العمل والعمل الإضافي والإجازات السنوية والمرضية، وإجازة الأمومة، ويضع مبادئ توجيهية للسلامة في أماكن العمل. وقد أنشأت الحكومة في عام ٢٠٠٨ هيئة لتنظيم علاقات العمل ومحكمة للعمل منوطاً بها تنفيذ قانون العمل.

١٥٤- وتتوفر أحدث البيانات عن المشاركة في قوة العمل والعمالة في تعداد عام ٢٠٠٦، حيث تُقدَّر العمالة الإجمالية في ملديف بحوالي ٢٣١ ١١٠ نسمة، ٦٣ في المائة منهم من الذكور (٦٩٧٠١) و٣٧ في المائة من الإناث (٤٠٥٣٠). ويُقدَّر العدد الإجمالي للعاطلين عن العمل بـ ٦٠٥ ١٨ نسمة، ليصل بذلك إجمالي حجم قوة العمل إلى حوالي ١٢٨٨٣٦ شخصاً من بين عدد سكان يبلغ ٩٣١ ٢٠٥ نسمة تتراوح أعمارهم بين سن الخامسة عشرة وما فوقها. ويقدم التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين لعام ٢٠١١ الخاص بالعمالة تقديرات محدثة كما هو مبين في الجدول رقم ١٦ من المرفق ٢.

١٥٥- ويتسم سوق العمل بانخفاض مشاركة المرأة وعدم التكافؤ في التوزيع المكاني بدرجة كبيرة وعدم التوازن بين الجنسين. فمعدل البطالة أعلى بكثير في الجزر المرجانية من نظيره في "ماليه" بالنسبة لجميع الفئات العمرية، ولكن عدد الأشخاص الذين لا يمارسون نشاطاً اقتصادياً أكبر في "ماليه". وبلغت معدلات مشاركة قوة العمل ٧٣ في المائة بالنسبة للذكور، في حين سجلت معدلات مشاركة الإناث ٥٢ المائة فقط. وبالمثل، بلغت معدلات البطالة بين الذكور نسبة أقل بكثير من نظيراتها بين الإناث – ٨ في المائة مقابل ٢٤ في المائة. وبالتالي فإن

(٥٠) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ١٠٦، ص ٢٠.

(٥١) المرجع نفسه، الفقرة ١٣٠، ص ٢٤.

مشاركة المرأة الملديفية في قوة العمل ليست أقل بكثير فحسب، ولكن احتمالات البطالة بين النساء تكون أعلى أيضاً مقارنة بالذكور[٥٢].

١٥٦- وكما هو الحال في العديد من البلدان الآسيوية الأخرى، فإن أعباء رعاية المنزل، وعمر أصغر طفل، وعدد الأطفال والمسافة العمرية الفاصلة بينهم، وإنتاجية الأسرة، والمعتقدات الاجتماعية والثقافية أو الدينية تُعتبَر محددات هامة لمشاركة الإناث في القوى العاملة. ومع ذلك، فالاتجاه المشجع هو أن ما يقرب من ٢٨ في المائة من النساء العاملات يعملن في مجال التشريع ويتقلدن مناصب كبار المسؤولين والمديرين والمهنيين والفنيين والمتخصصين المساعدين بينما يعمل ٢٤ في المائة فقط من الرجال في هذه القطاعات[٥٣]. وثمة حاجة ماسة إلى مرافق للرعاية النهارية يعمل بها عدد كافٍ من الموظفين المدربين ومجهزة تجهيزاً مناسباً وبسعر مناسب من أجل تلبية احتياجات الأمهات العاملات.

١٥٧- ويوجد قطاع "غير رسمي" أو "غير منظم" كبير ينخرط قرابة ٣٧ في المائة من السكان العاملين في سبل عيش ترتبط بهذا القطاع. ويتجلى استضعاف المرأة في سوق العمل في ارتفاع نسبة النساء اللائي يعملن من المنزل لحسابهن الخاص أو اللائي يساهمن في مشاريع الأسرة[٥٤].

١٥٨- وهناك ملاحظات على مسائل تتعلق بتنفيذ قانون العمل وتؤولها لجنة الخدمة المدنية على نحو مقيِّد. فعلى سبيل المثال، تُفسَّر إجازة الأمومة المقررة ومدتها ٦٠ يوماً على أنها تشمل عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية، ولا تُمنَح الإجازات العائلية الطارئة إلا في ظروف محدودة للغاية ويُشترط فيها تقديم بينة موثَّقة شاملة.

١٥٩- وتعمل معظم النساء في القطاع الرسمي كموظفات حكوميات، حيث يشغلن ٥٢ في المائة من المناصب في الخدمة المدنية اعتبارا من عام ٢٠١٠، وسجلن من ثم ارتفاعاً في نسبة توظيفهن التي بلغت ٤١ في المائة في عام ٢٠٠٧[٥٥]. ويُعزى هذا الأمر جزئياً إلى تقليص حجم البيروقراطية في عام ٢٠٠٨ مما أدى إلى تسريح عدد أكبر من العمال الذكور من خلال حزمة للاستغناء عن العمالة الزائدة عن الحاجة (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ٦ من المرفق ٢).

١٦٠- وعندما يُجرى تحليل لوضع المرأة حسب مستوى المسؤولية ونوع الجنس، يُلاحظ أن النساء يشكلن أقلية من حيث تقلد المناصب الإدارية العليا والوظائف الأدنى منها، باستثناء مستوى SS3. ومع ذلك، تبلغ نسبة إشغال الموظفات أكثر من ٥٠ في المائة عند

(٥٢) تحليل وضع التحديات الإنمائية الناشئة لعام ٢٠١٠، ص ٣٤.

(٥٣) الكتاب الإحصائي السنوي الصادر عن إدارة التخطيط الوطني، ٢٠٠٩.

(٥٤) التقرير الوطني المقدم من ملديف لمجلس حقوق الإنسان، ٢٠١٠ ويمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: http://www.foreign.gov.mv/v3/pdf/Maldives'%20UPR%20National%20Report%20%20submitted%20Aug%202010.pdf، ص ٣٦.

(٥٥) إحصائيات الخدمة المدنية الملديفية - كانون الثاني/يناير ٢٠١١ على الرابط التالي: http://en.csc.gov.mv/2011/08/25/statistical-bulletin/، تم الاطلاع عليها في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢.

مستوى MS2 وصولاً إلى مستوى GS1 الذي يُصنَّف بوصفه مستوى الإدارة المتوسطة. ويتولى الرجال ٦٦ في المائة من المناصب التنفيذية، في حين تبلغ نسبة النساء فيها ٣٤ في المائة[٥٦]. (يرجى الرجوع إلى الجدول رقم ٧ في المرفق الإحصائي).

١٦١- أما من حيث القطاعات فيعمل ٣٨ في المائة من الموظفين الحكوميين في وزارة التربية والتعليم الملديفية. وتأتي وزارة الصحة وشؤون الأسرة كثاني أكبر قطاع من حيث التوظيف ويعمل بها ٢٢ في المائة من إجمالي عدد الموظفين الحكوميين الدائمين على المستوى المحلي. ويأتي مجلس الإعلام الملديفي الذي أُنشئ في عام ٢٠١٠ في المرتبة الأدنى من حيث عدد الموظفين. ويبرز أكبر تفاوت بين الجنسين في وزارة الدفاع والأمن الوطني، حيث تبلغ نسبة الذكور إلى الإناث ٩٠ في المائة إلى ١٠ في المائة على التوالي[٥٧].

١٦٢- ومن حيث الراتب، تأتي معظم النساء في الصفوف الأدنى والوسطى من مستويات الدخل ويحصلن على أقل من ١٠ ٠٠٠ روفية سنوياً في حين يهيمن الرجال على المستويات الأعلى للأجور، حيث تتعدى مستويات أجورهم السنوية ١٠ ٠٠٠ روفية. وقد وضعت الحكومة حداً أدنى للأجور بالنسبة للوظائف الحكومية وفقاً لنظام الخدمة المدنية. (يرجى الرجوع إلى الجدول رقم ٨ في المرفق ٢).

١٦٣- وقد توصلت دراسة أجريت حديثاً إلى أن النساء الملديفيات يحظين بأقل نسبة توظيف من بين مجموع العاملين في المنتجعات السياحية، حيث تمثل نسبة العاملات ٣ في المائة فقط من إجمالي ٨ في المائة من العاملات في المنتجعات عام ٢٠١٠، بينما يشكل الرجال المحليون والوافدون ٩٢ في المائة من العاملين في هذه الصناعة. وتساهم السياحة بشكل مباشر بنسبة ٣٠ في المائة في الناتج المحلي الإجمالي للمديف وبنسبة ٧٠ في المائة على نحو غير مباشر. ووفقاً لنتائج الدراسة، فإن "الثقافة والدين ودور المرأة في الأسرة، ودور الأسرة، والسلامة، والانتشار الجغرافي، والنقل، والتعليم والتوعية" تشكل عوامل رئيسية تحول دون سعي المرأة للحصول على عمل في المنتجعات السياحية[٥٨].

١٦٤- وتُشكِّل مصائد الأسماك ٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. وقبل عقود قليلة، كان للرجال والنساء أدوار متكافئة نسبياً في مجال صيد الأسماك، حيث كان الرجال يخرجون للصيد بينما تقوم النساء بتجهيز وإعداد الأسماك كمورد للرزق في المقام الأول. ولكن مع التحول

(٥٦) المرجع نفسه.

(٥٧) المرجع نفسه.

(٥٨) أعدت إيفا ألم وسوزانا يوهانسون رسالة بحثية عن "النساء في قطاع السياحة: تحديات إدماج المرأة في القطاع السياحي الملديفي" أثناء إقامتهما لمدة خمسة أشهر في ملديف عام ٢٠١٠، وقد اقتبست إليانور يوهانستون من هذه الدارسة في تقريرها المعنون: "الوصم الاجتماعي الذي يحد من فرص عمل النساء المحليات في قطاع السياحة"، ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ ويمكن الاطلاع عليها في: http://minivannews.com/society/social-stigma-limiting-employment-of-local-women-in-resort-industry-report-finds-25467، تمت زيارة الموقع في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

الذي طرأ على الاقتصاد الملديفي واتجاهه نحو قطاع الخدمات والسياحة، إلى جانب تحديث صناعة صيد الأسماك، قلّت أنشطة تجهيز الأسماك التي تقوم بها المرأة في الجزر إلى حد كبير[٥٩].

١٦٥- وأنشأت الحكومة في أيار/مارس ٢٠٠٩ صندوقاً للتنمية الاقتصادية للمرأة قيمته ١٠ ملايين روفية (أو ما يعادل ٠٠٠ ٧٨٠ دولار أمريكي). وقد شجع هذا المشروع الذي مول البنك الآسيوي للتنمية جزءاً منه كقرض والجزء الآخر كمنحة على الاستقلال الاقتصادي من خلال مساعدة النساء على إقامة مشاريع صغيرة ومتوسطة الحجم[٦٠].

١٦٦- ويرعى قانون عمل الأجانب الذي دخل حيّز التنفيذ في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ مصلحة العمال الأجانب ويفرض على صاحب العمل النهوض بالواجبات التالية: أن يكون مسؤولاً عن الموظف أثناء إقامته في ملديف؛ وأن يدفع قبل يوم ٧ من كل شهر الأجر المستحق للموظف عن العمل الذي قام به أثناء الشهر السابق؛ وأن يوفّر الغذاء والإقامة الملائمَيْن للموظف طيلة فترة عمله؛ وأن يسدِّد جميع النفقات المستحقّة على النحو المتّفق عليه في العقد؛ وأن يسدّد الرسوم المتعلقة بإذن العمل وكل الرسوم ذات الصلة؛ وأن يدفع كل التكاليف المرتبطة بإعادة الموظف الأجنبي إلى أرض الوطن، في حال طلبت الحكومة ذلك قبل نهاية فترة سريان إذن العمل[٦١].

١٦٧- وقد وصل العدد الإجمالي للعمال المهاجرين أو الوافدين إلى ملديف في عام ٢٠٠٩ إلى ٤٨٠ ٧١ عاملاً. فقد قَدِم كثير من العمّال المهاجرين من الهند وبنغلاديش إلى ملديف يجذبهم ارتفاع الأجور وقرب ملديف من بلدانهم الأصلية. وقد ساهم هؤلاء المهاجرون بشكل كبير في تشكيل صورة جزر ملديف الحديثة كما هي عليه اليوم. ويعمل الكثيرون منهم في قطاعات التعليم والبناء والسياحة[٦٢].

١٦٨- وقد أُبلغت السلطات المعنية عن اعتبار الكثير من العمال الأجانب في عداد المفقودين فيما يواصل الكثيرون منهم العمل بشكل غير قانوني. ويُجبَر الكثير من العمال على العمل بأجر متدنٍّ ولا يحظون بشروط العمل الآمنة والصحية أو التمتع بفترة نموذجية للراحة أو الاستجمام والتقيّد بعدد معقول من ساعات العمل[٦٣].

١٦٩- وتقر المادة ٣٠ من دستور عام ٢٠٠٨ حقوق العمال في تنظيم أنفسهم وفي المفاوضة الجماعية. ويجوز أن يكون هذا التنظيم لأغراض القيام بأنشطة اجتماعية واقتصادية وتعليمية وثقافية وأن يمتد ليشمل الحق في المشاركة أو عدم المشاركة في النقابات العمالية.

---

(٥٩) البنك الدولي، ٢٠٠٥ كما استشهدت به الفقرتان ٢٨-٢٩ من HRI/CORE/MDV/2010.

(٦٠) http://www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2010/sca/154483.htm.

(٦١) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٤٨، ص ٥٥.

(٦٢) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٢٢، ص ٨.

(٦٣) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٥٠، ص ٥٥.

والإضرابات ليست شائعة في ملديف، ولكنها شهدت تزايداً في الآونة الأخيرة. ففي حزيران/يونيه ٢٠٠٩، "عطّل" محامو الدولة العمل لمدة يوم واحد احتجاجاً على مستوى الأجور والظروف الأمنية. وأضرب الموظفون في منتجع جزيرة "ديفا" أيضاً في عام ٢٠٠٩. وشاركت المدارس في تموز/يوليه ٢٠٠٨ في إضراب للمطالبة بزيادة الرواتب. وقد زادت رواتب المعلمين لأكثر من الضِّعف عقب قيام الخدمة المدنية بإعادة النظر في الرواتب عام ٢٠٠٩، حيث ارتفعت من حوالي ٣٣٠ دولاراً أمريكياً في الشهر (بما في ذلك العمل الإضافي والاستحقاقات الأخرى) لتصل إلى حوالي ٩٠٠ دولار أمريكي في الشهر بتكلفة قدرها نحو ١٥ مليون دولار من الميزانية[٦٤]. وشكّل إضراب المعلمين الإجراء العمّالي الثاني الرئيسي الوحيد في تاريخ ملديف بعد إضراب سائقي سيارات الأجرة في حزيران/يونيه ٢٠٠٧[٦٥].

١٧٠- وأجرَت إدارة الشؤون الجنسانية وخدمات حماية الأسرة برامج للتوعية والتدريب من أجل تمكين المرأة، شملت التدريب على صياغة المقترحات، وإدارة الشؤون المالية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والمرافق الائتمانية والمدخرات. ويُنظِّم المجلس الاقتصادي للمرأة أيضاً دورات تدريبية للنساء.

التحديات

١٧١- يتسم سوق العمل بانخفاض مستوى مشاركة المرأة وعدم التكافؤ في التوزيع المكاني بدرجة كبيرة وعدم التوازن بين الجنسين. فمعدل البطالة أعلى بكثير في الجزر المرجانية من نظيره في "ماليه" بالنسبة لجميع الفئات العمرية، ولكن عدد الأشخاص الذين لا يمارسون نشاطاً اقتصادياً أعلى في "ماليه". ويوجد عدد قليل للغاية من مرافق الرعاية النهارية لأطفال الوالدين العاملين، خاصة بالنسبة للنساء المعيلات. وبالتالي، تُفرَض قيود إضافية على مشاركتهن في سوق العمل.

١٧٢- ولا يزال القطاع غير الرسمي الذي يضم بشكل رئيسي العاملين في الأنشطة الزراعية في بعض الجزر يعاني من انعدام تام لأي شكل من أشكال الحماية الاجتماعية الرسمية. فالنساء يهيمنَّ على القطاع غير الرسمي، حيث يعمل ما يقرب من ٩٠ في المائة منهن في المنزل لحسابهن الخاص. وتسجل البلاد واحداً من أعلى معدلات الأسر التي تعيلها نساء في العالم (٤٧ في المائة)، حيث يُعزى أكثر من نصف الحالات إلى هجرة الأزواج للعمل والسدس إلى الترمل أو الطلاق.

١٧٣- وتُعتبَر البطالة المنتشرة بين الشباب أحد أكبر التحديات الاجتماعية التي تواجه ملديف، حيث لم يتمكن سوق العمل من استيعاب العدد المتزايد من خريجي المدارس في

(٦٤) تحليل لوضع التحديات الإنمائية الناشئة لعام ٢٠١٠، ص ٤٠.

(٦٥) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرات ٣٥٢-٣٥٤، ص ٥٥.

السنوات الأخيرة نتيجة لميلهم نحو العمل في الوظائف الإدارية، ولعدم تناسب ما لديهم من مهارات مع نوعية الوظائف المتاحة، وافتقار هؤلاء الخريجين إلى الخبرة. ويؤكد تقرير الأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠٠٧ حقيقة مؤداها أن ما يقرب من ٤٠ في المائة من الفتيات الشابات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و٢٤ عاماً و٢٠ في المائة من الشبان من نفس الفئة العمرية عاطلون عن العمل. ويشتد الوضع سوءاً في "ماليه" نتيجة للاكتظاظ واختناق سوق العمل – واحدة من بين ٥ شابات وشاب واحد من بين ٦ شبان عاطلون عن العمل. ونظراً لوجود فرص محدودة للعمل في الجزر المرجانية، من المتوقَّع أن يزداد الوضع سوءاً فيها – حيث يعاني شاب واحد من بين ٣ شبان من البطالة. وترتبط المشكلة ارتباطاً وثيقاً بارتفاع معدلات تعاطي المخدرات وجنوح الأحداث بين الشباب، حيث تنذر التكلفة الاجتماعية لهذا الوضع بخطر شديد – ليس فقط لأنها تساعد على استدامة أوجه عدم المساواة القائمة، ولكنها تؤثر أيضاً في الإنتاجية في المستقبل. وقد افتُتح معهد للتدريب المهني يستهدف الشباب من أجل تلبية احتياجات التدريب الصناعي للعمال شبه المهرة وذلك لسد النقص في الوظائف التي تحتاج إلى مهارات والتي تنجزها حالياً العمالة الوافدة.

١٧٤- ويؤدي عدم توفر بيانات عن الأسرة المعيشية إلى إعاقة تحديد صلة فقدان الوظائف والبطالة ونقص العمالة بالأزمة الاقتصادية بشكل مباشر. ومع ذلك، نظراً لارتفاع معدلات البطالة، لا سيما بين النساء والشباب، وارتفاع نسبة النساء العاملات في الحرف وفي التجارة التي تعتمد إلى حد كبير على التصنيع والسياحة وتجهيز الأسماك، من المحتمل إلى حد كبير أن يؤدي تراجع الطلب أو ارتفاع التكاليف في هذه القطاعات إلى انخفاض حاد في دخل هذه الفئة الهشة.

١٧٥- وقد يحدث انتقال للعمالة من "ماليه" إلى الجزر المرجانية نتيجة لسياسات اللامركزية وتسريح العاملين في القطاع العام. وقد أعلنت الحكومة بالفعل خططها لتخفيض قوة العمل في القطاع العام بنسبة قد تصل إلى ٢٠ في المائة في المستقبل القريب. وقد يكون لهذا الإجراء تأثير مباشر على حوالي ٠٠٠ ٥ موظف من موظفي القطاع العام وأسرهم. وقد جرت عملية إعادة توزيع للوظائف بين وزارة تنمية الجزر المرجانية في "ماليه" والمكاتب التي أُنشئت حديثاً في المقاطعات. علاوة على ذلك، من المحتمل أن تؤدي خصخصة العديد من الخدمات والشركات الحكومية فضلاً عن إنشاء منتجعات سياحية جديدة إلى زيادة فرص العمل في الجزر. بيد أن هذه الإمكانات لا يمكن تحقيقها إلا في وجود استراتيجية مترابطة للمواءمة بين مهارات العمال العاطلين عن العمل (القدامى والجدد) وفرص العمل الجديدة التي قد تنشأ[٦٦].

(٦٦) تحليل لوضع التحديات الإنمائية الناشئة لعام ٢٠١٠، ص ٣٦.

المادة ١٢
الصحة

١٧٦- أحرزت ملديف تقدمّاً كبيراً في مجال الصحة العامة، يبرهن عليه الحدّ من وفيات الأمهات بشكل كبير والقضاء على الملاريا والقضاء شبه النهائي على جميع الأمراض المعدية مثل شلل الأطفال والكزاز (التيتانوس) لدى المواليد حديثي الولادة والسعال الديكي والخناق (الديفتيريا). وقد ازدادت النفقات في المجال الصحي على مدار السنين واستقرّت عند نسبة تبلغ حوالي ١٠ في المائة من الميزانية الوطنية استُثمرت في زيادة أعداد العاملين في مجال الرعاية الصحية والنهوض بهم، والوصول إلى مستوى تغطية شامل باللقاحات وحملات التحصين ذات الصلة[٦٧]. وبدءاً من أول كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، حل برنامج للتغطية الصحية الشاملة (أطلق عليه اسم "أساندها") محل خطة "مدانا" الوطنية للتأمين الصحي، من أجل تقديم خدمات الرعاية الصحية الأساسية لجميع الملديفيين بالمجان (يُرجى الرجوع إلى الشكل رقم ٢ الخاص بنفقات الرعاية الصحية في المرفق ١).

١٧٧- وقد عززت اتفاقات التعاون الصحي توصيل خدمات الرعاية الصحية التي توفرها الحكومة ومقدمو الرعاية الصحية الخاصة على مستوى الجزيرة الأم والجزر المرجانية وعلى المستوى المركزي. وتوجد في الجزر المرجانية شبكة مكوّنة من ٦ أقسام صحية و٢٦ وحدة صحية و١٤٠ مركزاً صحياً و١٩ مستشفى، إلى جانب مستشفيين مملوكين للحكومة على المستوى المركزي، فضلاً عن مستشفى خاص في "ماليه" والعديد من العيادات الخاصة، وكلُها تُعنى بتوفير الرعاية الصحية في ملديف. ويُحال كثير من السكان المحليين في الجزر إلى الجزيرة الأم للحصول على الرعاية الصحية المركّزة فضلاً عن العديد من الخدمات الصحية التخصّصية، فيما ينتقل العديد من السكان المحليين أيضاً إلى بلدانٍ مجاورة سعياً وراء الحصول على رعاية صحية أفضل ولمدة أطول. وقد استُحدثَت بالفعل خدمات التطبيب عن بعد، وهو نظام لتقديم الاستشارات الطبية بمساعدة الحاسوب يتبادل من خلاله كبار الأطباء المتخصصون الموجودون في المستشفيات الإقليمية والممارسون العامون من الأطباء المشورة الطبية للإشراف على العلاج السريري للحالات الموجودة في الجزر النائية البعيدة عن المركز.

١٧٨- إن مشكلات الصحة العقلية هي أحد الشواغل المتنامية. فوفقاً لتقرير صدر مؤخراً عن وزارة الصحة والأسرة، ترتبط هذه المسألة ارتباطاً وثيقاً بتعاطي المخدرات والاعتداء الجنسي، حيث يشكل كل منهما مصدر قلق خطير وجدّي بالنسبة لملديف. وقد اتفق مجلس الوزراء على سياسة وطنية بشأن الصحة العقلية تبدأ في عام ٢٠١٢ استناداً إلى قرار تم التوصل إليه في شباط/فبراير ٢٠١٢. ومن بين الأهداف الرئيسية للسياسة تحسين إمكانية

(٦٧) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٤٦، ص ١١.

الوصول إلى برامج إعادة التأهيل العقلي؛ ولامركزية خدمات الصحة الطبية والنفسية؛ وتوفير الدعم المالي الكافي لقطاع الصحة العقلية[٦٨].

١٧٩- ووفقاً للاستقصاء السكاني والصحي الذي أجرته وزارة الصحة والأسرة في عام ٢٠٠٩، تلقت ٩٩ في المائة من النساء رعاية قبل الولادة من مقدمي رعاية صحية مهرة (أجرت ٩٢ في المائة زيارات لطبيب أمراض نساء، وتلقت ٧ في المائة رعاية صحية من طبيب آخر غير طبيب أمراض النساء، وحصلت أقل من ١ في المائة منهن على رعاية صحية من ممرضة مدربة أو قابلة، أو من أحد العاملين في مجال صحة المجتمع، أو من قابلة تقليدية (داية). ويبلغ معدل وفيات الأمهات في البلاد ٣٧ حالة وفاة لكل ٠٠٠ ١٠٠ ولادة حية. وبلغت نسبة النساء اللائي لم يتلقين أي رعاية صحية بعد الولادة ٦ في المائة فقط. وتحصل النساء المقيمات في "ماليه" على أعلى معدل من الرعاية (٩٦ في المائة) من طبيب لأمراض النساء أو طبيب آخر أو ممرضة أو قابلة، مقابل ٩٠ في المائة في المناطق الريفية[٦٩].

١٨٠- وعلى الرغم من أن انتشار فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز) ظل منخفضاً في ملديف (حيث بلغت نسبة الإصابة به أقل من ٠,١ في المائة بين البالغين الذين تتراوح أعمارهم بين ١٤ و٤٩ عاماً)، فإن البلاد لا تزال مستضعفة للغاية بسبب أنماط السلوك عالية المخاطر. فيوجد عدد كبير من مدمني المخدرات ومعظمهم من الرجال، وبعض متعاطي المخدرات من الإناث، وهم يشكلون قطاعاً كبيراً من السكان المهدَّدين بالإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز). وقد كُشف النقاب عن وجود عدد إجمالي يبلغ ٢٥٧ مغترباً أصيبوا بعدوى فيروس الإيدز حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وأُجبروا على مغادرة ملديف لأنهم لم يُمنحوا تصاريح عمل. وجاءت نتائج أول دراسة استقصائية بيولوجية وسلوكية عن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) أُجريت في عام ٢٠٠٨ على الفئات الأكثر عرضة للخطر من السكان (الإناث العاملات في البغاء، الرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال، متعاطو المخدرات عن طريق الحقن، البحارة، العاملون في المنتجعات السياحية، وعمال البناء والشباب) لتكشف عن نسبة إصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بين الذكور العاملين في المنتجعات السياحية بلغت ٠,٢ في المائة[٧٠]. ولا توجد بيانات عن العاملات في مجال البغاء ولا عن الرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال، على الرغم من أن تحليل وضع فيروس نقص المناعة البشرية لعام ٢٠٠٦ والدراسة

(٦٨) "مجلس الوزراء يدعم السياسة الوطنية للصحة العقلية" الأخبار المينيفية Minivian News، ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، على الرابط التالي: http://minivannews.com/news-in-brief/cabinet-backs-national-mental-health-policy-31387، تم الاطلاع عليه في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٢، http://www.foreign.gov.mv/v3/pdf/Maldives'%20UPR%20National%20Report%20-%20submitted%20Aug%202010.pdf.

(٦٩) http://www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2010/sca/154483.html.

(٧٠) المرجع السابق.

الاستقصائية البيولوجية والسلوكية أبرزا وجود الفيروس بين تلك الفئتين والمخاطر السلوكية العالية المرتبطة بذلك[٧١].

١٨١- ويُشكِّل الحصول على المياه النظيفة والصالحة للشرب عاملاً صحياً يؤثر على زيادة الأعباء الملقاة على كاهل النساء وعلى رفاه الأسرة. وقد انخفضت نسبة السكان الذين يستخدمون مصادر مياه محسَّنة من ٩٦ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٨٧ في المائة عام ٢٠٠٠ وإلى ٨٣ في المائة عام ٢٠٠٦. وتنخفض تلك النسبة إلى مستويات أقل بكثير في المناطق الريفية - حيث تمكّن ٧٦ في المائة فقط من السكان من الوصول إلى مصادر محسَّنة للمياه في عام ٢٠٠٦ مقارنة بما يقرب من ١٠٠ في المائة في المناطق الحضرية، في حين أفاد أكثر من ٣٠ في المائة من سكان الجزر المرجانية في عام ٢٠٠٤ عن نقص في مياه الشرب. ويتمتع ١٠٠ بالمائة من السكان في "ماليه" بميزة الحصول على المياه المحلاة عن طريق الأنابيب بالرغم من التكلفة البيئية التي تنطوي عليها عملية تحلية المياه حيث يُستخدم فيها زيت الديزل بكثافة. ورغم أن الأسر التي تعيش في الجزر المرجانية تستخدم مياه الأمطار كمصدر رئيسي لمياه الشرب وتعتمد عليها بصورة متزايدة لأغراض الطهي، فإن أكثر من ٩٠ في المائة من المنازل في تلك الجزر لا تستخدم أي وسيلة لمعالجة مياه الشرب. ويزيد هذا الأمر من أهمية وضع آليات لرصد نوعية مياه الأمطار المجمعة والمخزَّنة وتحسينها بوصفها مصدراً مستداماً لمياه الشرب في الجزر المرجانية التي يعيش فيها ما يقرب من ثلثي السكان، ولتحسين أساليب إدارة مصادر أخرى للمياه، وتعزيز التنسيق في مجال إدارة الموارد المائية[٧٢].

المادة ١٣
الاستحقاقات الاجتماعية والاقتصادية

١٨٢- وضعت خطة العمل الاستراتيجية ٢٠٠٩-٢٠١٣ الخطوط العريضة لسياسات الحكومة بشأن الحماية الاجتماعية كما يلي: "... وستُوجَّه سياسة الحماية الاجتماعية نحو الإدماج الذي من شأنه سد الفجوة في الحصول على الخدمات الاجتماعية وتغطية العجز في تلبية الاحتياجات الأساسية للفئات الأشد فقراً من السكان؛ وستُتَّخذ تدابير وقائية في مواجهة حالات الطوارئ وتدابير تعزيزية وتحويلية لتوفير مسارات للخروج من الفقر".

١٨٣- ومن أجل ترجمة سياسة الحماية الاجتماعية هذه إلى إجراءات، اعتمدت الحكومة في عام ٢٠٠٩ مبادرة "الحد الأدنى للحماية الاجتماعية" (يرجى الرجوع للشكل رقم ١)،

(٧١) التقرير القطري المرحلي المقدّم أمام الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالأطفال - ملديف، كانون الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، يمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: http://www.unaids.org/es/dataanalysis/monitoringcountryprogress/2010progressreports submittedbycountries/file,33609,es.pdf.

(٧٢) تحليل وضع الاتجاهات الإنمائية الناشئة في ملديف ٢٠١٠ (مسودة)، ص ٥٠.

وأنشأت مؤسسة مستقلة هي الهيئة الوطنية للحماية الاجتماعية، من أجل تنسيق وتنفيذ برامج الحماية الاجتماعية الوطنية. (يُرجى الرجوع إلى الجدول رقم ١٧ من المرفق ٢).

الشكل رقم ٢

الحد الأدنى للحماية الاجتماعية في ملديف

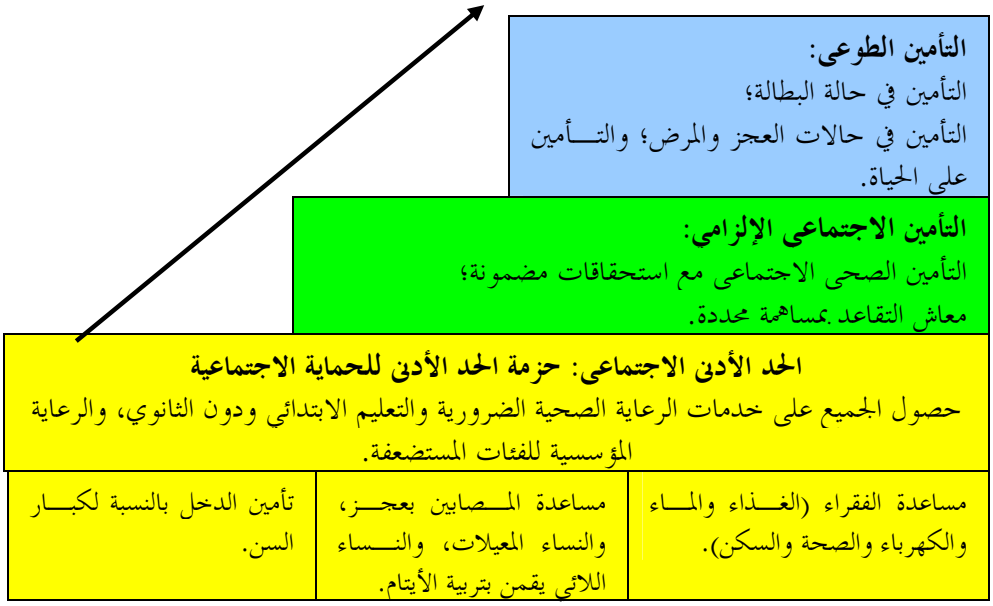

١٨٤- وتوجد خطة شاملة للتأمين الصحي (يُطلَق عليها "أساندها") يمكن لجميع مواطني ملديف الذين يسددون الأقساط التمتع بها. وتبلغ قيمة القسط السنوي ٠٠٠ ٢ روفية وتمنح تغطية سنوية قدرها ٠٠٠ ١٠٠ روفية. وقد امتدت الخطة في ما بعد لتشمل الأفراد الذين يتمتعون بالدعم على أساس مجموعة الدخل التي ينتمون إليها. وتمكن الحزمة العائلية (بغض النظر عن الدخل) العائلات من تسجيل نفسها بمساهمة قدرها ٠٠٠ ١ روفية عن كل فرد لثلاثة مشاركين أو أكثر.

١٨٥- وينص قانون الخدمة الاجتماعية في ملديف على أن الموظفين المدنيين يمكنهم التقاعد عندما يبلغون سن ٥٥ عاماً، إما طوعياً أو عن طريق لجنة الخدمة الاجتماعية التي لديها صلاحيات وسلطات تقديرية تخولها إحالة الموظف إلى التقاعد مع حصوله على مستحقات تقاعد تتضمن المستحقات الشهرية ومستحقات تُدفع "مرة واحدة" فقط.

١٨٦- وينص قانون التقاعد الملديفي على خطة أساسية للمعاش التقاعدي للمتقدمين في السن وخطة معاش للتقاعد لجميع الملديفيين البالغين ٦٥ عاماً من العمر أو أكثر؛ وقد استحدثت الحكومة خطتي التقاعد في ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٩[٧٣]. وتغطي مساهمات

(٧٣) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٢٥٨، ص ٤٣.

التقاعد ٠٠٠ ٧٠ عامل، ٣٠ بالمائة منهم من النساء. بيد أن النساء يتجهن نحو تـــرك قـــوة العمل في وقت مبكر ومن ثم يحصلن على قدر أقل من الحماية الاجتماعية[٧٤].

١٨٧- وإن مستحقات أحد الوالدين الذي يعول أسرة بمفرده هو نظام للمساعدة في شكل تحويلات نقدية مباشرة بدأ العمل به في عام ٢٠١٠. وفي الوقت الـــراهن يـــشكل "المبـــدأ التوجيهي للأم المعيلة أو الأب المعيل الذي يتولى رعاية الأطفال" الأساس لمنح المـــستحقات. وتغطي مزايا تلك المستحقات البلاد بأكملـــها مـــن الناحيـــة الجغرافيـــة. وتبلـــغ قيمـــة المساعدة ٠٠٠ ١ روفية لكل طفل بحد أقصى ٠٠٠ ٣ روفية لكل أسرة.

١٨٨- وعلاوة الوالد الكافل هو نظام للمساعدة في شكل تحويلات نقدية مباشرة بدأ العمل به في عام ٢٠١٠. وفي الوقت الراهن يشكل "المبدأ التوجيهي لمنح المساعدات إلى الأوصياء القانونيين الذين يتولون رعاية الأطفال" الأساس لمنح المستحقات. وتغطـــي مزايـــا تلـــك المستحقات البلاد بأكملها من الناحية الجغرافية. وتبلغ قيمة المساعدة ٠٠٠ ١ روفية لكـــل طفل و٥٠٠ روفية للوصي القانوني.

١٨٩- وقد صدَّق الرئيس في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٠ على قانون الإعاقة الذي تتضمن أحكامه ما يلي: تقديم الحكومة مساعدات مالية بحد أدنى ٠٠٠ ٢ روفية شـــهرياً للأشـــخاص ذوي الإعاقة (دون وضع حد أقصى)؛ وتوفير التعليم المجاني للأطفال ذوي الإعاقة حتى ســـن ١٨ عاماً؛ وتأسيس مجلس لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يُعيَّن أعضاؤه من قبل الـــرئيس ويُعهَد إليهم بتجميع قاعدة بيانات وطنية عن الأشخاص ذوي الإعاقـــة، وحمايـــة حقـــوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والإشراف على مراكز الرصد وصياغة مبادئ توجيهية لتـــشغيلها، والتعامل مع الشكاوى ووضع تقرير سنوي.

١٩٠- وتُقدِّم الحكومة للمرضى النفسيين المسجلين العقاقير الأساسية المـــصرح بهـــا دون مقابل، وهي عقاقير تحتوي على مؤثرات عقلية. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بلغ عدد المرضـــى النفسيين المسجلين ١٥٠ ١ مريضاً.

١٩١- وقد وجّهَت الحكومة الدعوة للمقرر الخاص المعني بالـــسكن اللائـــق في شـــباط/ فبراير ٢٠٠٩ لإجراء تقييم مستقل لوضع السكن في ملديف. وأكد تقرير المقرر الخاص على الآثار الوخيمة لتغير المناخ والتدهور البيئي فضلاً عن تأثير الاكتظاظ في ملديف على قطـــاع الإسكان. وأُدرجت تلك الملاحظات في صياغة خطط تنمية الإسكان. ونظراً لعدم وجـــود خطّة ملائمة لاستخدام الأراضي وبسبب تركّز التنمية العمرانية في العاصمة "ماليه" والمناطق المحيطة بها، أضحى توفير المساكن الميسورة الكلفة والظروف المعيشية المرضية إحدى أولويات الحكومة[٧٥]. وتعهدت الحكومة أيضاً بمنح السكن بشروط ميسرة لغير القادرين على دفـــع

(٧٤) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٤.

(٧٥) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٥٣.

تكاليف السكن. وتجدر الإشارة إلى أن خمسين بالمائة من جميع المساكن في البلاد مملوكة للذكور بينما ٢٣ في المائة منها مملوكة للنساء، والباقي ملكية مشتركة. ويبلغ متوسط حجم الأسرة في ملديف ٦,٤٧، ويرتفع الرقم بنسبة ضئيلة في "ماليه" حيث يبلغ ٧,٣٥.

١٩٢- وكانت هناك مبادرة بدأت في عام ٢٠١٠ لإعانة الأسر على دفع نفقات الكهرباء نتيجة لارتفاع أسعار الكهرباء بسبب زيادة أسعار الوقود. وتُمنَح الإعانة للأسر التي تستخدم خدمات شركات المرافق العامة.

١٩٣- وقد تحسنت عملية بناء الموانئ والمحطات في الجزر الكبرى حيث أفرزت الآن فرص عمل على المستوى المحلي مما أدى إلى انخفاض في تكلفة السلع. ومن المتوقع أن تيسر خدمات النقل "تنقل المرأة على نحو أفضل للوصول إلى فرص العمل والخدمات الأخرى".

١٩٤- وتُشجِّع ملديف الرياضة بشكل كبير، وكرة القدم هي الرياضة المفضلة للشبان. وقد تأسس الفريق الوطني النسائي لكرة القدم في ملديف في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وهو يتألف من ٢١ امرأة شابة، بغرض زيادة مشاركة النساء في كرة القدم والرياضة، وتشجيعهن على تحقيق أهدافهن في الحياة.

المادة ١٤
المرأة الريفية

١٩٥- ينتمي ٥٨,٧ في المائة من مجموع سكان ملديف البالغ عددهم ١٠٠ ٣٢٠ نسمة إلى المناطق الريفية و٤١,٣ في المائة إلى المناطق الحضرية. ويمثل الذكور ٥٠,٥ في المائة من السكان بينما تبلغ نسبة الإناث ٤٩,٥ في المائة وفقاً لتوزيع السكان بحسب الجنس. ويعيش ثلث السكان في العاصمة "ماليه"، بينما يتوزع بقية السكان على حوالي ١٩٨ جزيرة. ويبلغ متوسط حجم سكان هذه الجزر ٩٠٠ نسمة، ويتجاوز عدد السكان ٠٠٠ ٢ نسمة في ١٥ جزيرة فقط، في حين أن عدد سكان ١١ جزيرة لا يتعدى ٢٠٠ نسمة. ويُعَد تشتت السكان عاملاً مقيداً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية المنصفة والمتوازنة، ليس هذا فحسب بل وإنه يفرض أيضاً تحديات خطيرة على التنمية - لا سيما من حيث النقل والمرافق العامة[٧٦].

١٩٦- وتميل النساء إلى إدارة مشاريع صغيرة مدرة للدخل، مثل المطاعم الصغيرة والمحال التجارية وورش الحياكة، ويتحملن مسؤولية إدارة شؤون الأسرة والمترل، والحدائق المترلية والأراضي الزراعية الصغيرة. وقد استأجرت الحكومة عدداً قليلاً من الجزر غير المأهولة بالسكان لاستغلالها على نطاق واسع في الزراعة لأغراض تجارية. وبينما يوجد طلب على النساء للعمل في هذه المزارع كعاملات بالأجر، لا تسعى المرأة عادة وراء العمل طويل الأمد

(٧٦) تحليل لوضع التحديات الإنمائية الناشئة في ملديف، ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، ص ٩.

في الجزر الأخرى. وتقوم النساء بشكل عام بقطع الأشجار في الغابات وتمهيد الأرض للزراعة وجمع حطب الوقود في الجزر التي تمارس فيها الزراعة لأغراض تجارية[٧٧].

١٩٧- ويُعتبر جوز الهند محصولاً تجارياً هاماً. وتشارك المرأة في أنشطة تجهيز جوز الهند، بما فيها إزالة القشرة الخارجية للثمرة، وبشرها وتجفيفها وطحنها لاستخراج الزيت. ويتولى النساء والرجال معاً عملية تصنيع الحبال من القشرة الخارجية لجوز الهند. وتصنع النساء أيضاً المكانس من القشر الليفي لثمرة جوز الهند.

١٩٨- وينجز الرجال حصرياً أنشطة الصيد وحصاد المنتجات البحرية في المحيطات والبحيرات أو مسطحات الشعب المرجانية. وتضطلع النساء بأنشطة ما بعد الحصاد ويجب عليهن جمع خشب الوقود ثلاث مرات أسبوعياً في مقابل مرة واحدة في الأسبوع من أجل تلبية الاحتياجات المترلية العادية. ويُعَدّ تسويق الصيد مسؤولية النساء والرجال على حد سواء.

١٩٩- ويُعتبر تمثيل المرأة في الجزر المرجانية والجزيرة الأصلية تمثيلاً ناقصاً. فقانون اللامركزية لعام ٢٠١٠ ينص على تفكيك الهيكل القديم للجنة التنمية النسائية في الجزيرة بحيث يفسح المجال للنساء للحصول على مقاعد بالانتخاب. وقد عُلقَت انتخابات تلك اللجنة، كما يتسم التدريب على القيادة السياسية بين النساء الطامحات بالضعف الشديد.

٢٠٠- وتلعب المرأة دوراً محدوداً في إدارة الموارد البيئية وهي أقل استعداداً للانخراط في التخطيط المحلي للتنمية الذي يراعي منظور المساواة بين الجنسين وفي رصد البرامج، والتكيف مع التغيرات المناخية والتأهب للكوارث والتخطيط لها. وقد تم تفكيك لجان التنمية النسائية في الجزيرة بعد عام ٢٠٠٨.

٢٠١- ويُعَد الحصول على المياه الصالحة للشرب والمياه النظيفة الشغل الشاغل للمرأة الذي يؤثر على صحة أسرتها ورعاية مصالحها، ويُهدر وقتها ويشكل عبئاً ثقيلاً عليها وعائقاً يحول دون عملها ومشاركتها في المجتمع المحلي. ولا توجد بيانات عن كيفية تأثير إدارة الموارد البيئية في ملديف على المرأة وعلى انخراطها في الحياة العامة. ولا تزال المياه واحدة من الموارد الأكثر ندرة والأثمن في ملديف، ويُعتبَر الحصول على مياه الشرب المأمونة من الشواغل الصحية للنساء ومصدر قلق بالنسبة لتوزيع الوقت على العمل. وتقوم نسبة من السكان تُقدَّر بـ ٧٥ في المائة بجمع المياه من صهاريج تخزين مياه الأمطار العامة أو الخزانات المترلية الفردية. وترتفع نسبة السكان الذين يحصلون على مياه الشرب من خزانات مياه الأمطار لتصل إلى ٨٧ في المائة، باستثناء سكان "ماليه" الذين يستعملون المياه المحلاة للشرب (حكومة ملديف واليونيسيف، ٢٠٠٠). وتُستخدَم المياه الجوفية بصفة أساسية لأغراض غير الشرب،

(٧٧) صحيفة وقائع: ملديف: النساء والزراعة والبيئة والإنتاج الريفي /http://www.fao.org .docrep/007/ae543e/ae543e04.htm#TopOfPage

ويُستثنى من ذلك موسم الجفاف الذي يستمر لمدة شهرين أو ثلاثة أشهر عندما تنضب إمدادات مياه الأمطار بشكل كبير.

٢٠٢- وتتسم التشريعات الخاصة بالبيئة في البلاد بشكل عام بعدم التطور الشديد. فالنساء يحتجن إلى توعية وإعداد للمشاركة في صياغة التشريعات ذات الصلة بالقضايا الأساسية في كل قطاع، مثل النفايات الصلبة والنفايات الخطرة ومياه الصرف الصحي والهواء، والمياه النظيفة ومياه الشرب، والمناطق المحمية، وحماية التنوع البيولوجي، والتخطيط العمراني وإدارة المناطق الساحلية. وثمة حاجة إلى استشارة المرأة عند وضع إطار للتخطيط العمراني وقانون الأراضي و/أو المياه الذي يتضمن إيلاء الاعتبار الواجب للعوامل البيئية والغذائية والقضايا الأمنية والاقتصادية.

المادتان ١٥ و١٦
المساواة أمام القانون، وفي الزواج وقانون الأسرة

٢٠٣- تنص المادة ٣٤ من دستور ٢٠٠٨ على الحق في الزواج وتكوين أسرة. وتدعم الحكومة حق المليديفيين في اختيار الإطار الذي يكونون فيه أسرهم وتحترم هذا الحق، وتوفر حماية حقيقة وملموسة للأسر والنساء والأطفال (مثل دفع النفقة ووضع معايير إجرائية صارمة لإجراءات الطلاق وما إلى ذلك) وفقاً للمواد المذكورة أعلاه.

٢٠٤- ويُنظِّم قانون الأسرة (٢٠٠٠/٤) أحكام الشريعة المتعلقة بالأسرة في مليديف في واقع الأمر، مثل الأمور ذات الصلة باتفاقات ما قبل الزواج والزواج والطلاق وتعدد الزوجات؛ وتؤدي الافتراضات القائمة على البعد الجنساني إلى إضعاف المرأة، حيث إنها تشكل أساس قانون الأسرة، والممارسات الاستطرادية القائمة على التفرقة بين الجنسين والمتأثرة بمفاهيم عدم المساواة بين الجنسين والتي تلقي بظلالها على المنطق القضائي، وتحول من ثم دون تحقيق التنمية الكاملة للمرأة والنهوض بها. وتتعرض حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وحرياتها الأساسية للخطر(٧٨).

٢٠٥- ولا يجوز لأي امرأة مليديفية إبرام عقد زواج مع رجل غير مسلم. وإذا رغب رجل مليديفي في الزواج من امرأة غير مسلمة، لا يجوز عقد مراسم القران إلا إذا كانت مبادئ الشريعة الإسلامية تسمح لتلك المرأة غير المسلمة بإبرام عقد زواج مع رجل مسلم(٧٩).

٢٠٦- ويُعرَّف الزواج بأنه اتحاد طوعي بين رجل وامرأة. والطلاق مشروع؛ ويُعتبر معدل الطلاق في مليديف من بين أعلى المعدلات في العالم. ويُسمَح لكلا الزوجين بالزواج مرة أخرى. وتعدد الزوجات مشروع، ويمكن أن يصل إلى أربع زوجات، وهو يُمارس في نطاق

(٧٨) http://countryoffice.unfpa.org/maldives/drive/FamilyLawReport.pdf.

(٧٩) قانون الأسرة (مترجم إلى اللغة الإنجليزية): http://www.agoffice.gov.mv/pdf/sublawe/Family.pdf.

محدود. ويصعب رصد الإحصاءات الخاصة بتعدد الزوجات لأن علماء الدين في الجزر النائية قد يعقدون بعضاً من تلك الزيجات ولا يقومون بتسجيلها.

٢٠٧- وقد استحدثت الحكومة قواعد جديدة لتنظيم الطلاق بغية السيطرة على ارتفاع معدلات الطلاق في البلاد. وتُفرَض غرامة على جميع الأشخاص الذين يطلقون زوجاتهم خارج المحكمة بحيث لا تزيد قيمتها النقدية عن ٠٠٠ ٥ روفية (٤٥٠ دولاراً أمريكياً تقريباً). ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، يُشترط على أي شخص يرغب في الزواج من أكثر من امرأة واحدة ألا يقل دخله عن ٠٠٠ ١٥ روفية. وقد قيَّدَت هذه الشروط ممارسة تعدد الزوجات، على الرغم من جوازها بموجب القانون الإسلامي السائد في البلاد[٨٠]. ويوجد قصور عام في التوعية داخل الأسرة بالحقوق المنصوص عليها في القانون، مثل اتفاق ما قبل الزواج. ولا تتوفر المساعدة القانونية في القضايا التي تخص الأسرة ومن ثم لا تُعطي أولوية لتلك القضايا. وهناك نقص في التوعية بشأن المساعدة القانونية المتاحة التي يمكن أن تقدمها اللجنة الملديفية لحقوق الإنسان في حالات انتهاك حقوق الإنسان. ولا تُجرى مراجعة للقوانين ولا تُنقَّح كي تتواءم مع التغيرات الاجتماعية والاقتصادية. فعلى سبيل المثال، تبلغ قيمة الإعانة الشهرية للطفل بعد الطلاق ٤٥٠ روفية فقط، وهو مبلغ ضئيل إذا ما قورن بتكاليف المعيشة، ولا يوجد تفسير واضح لما إذا كان هذا المبلغ لكل طفل أم عن العدد الإجمالي للأطفال[٨١].

٢٠٨- ولا تحظى فكرة عيش الرجل والمرأة معاً دون وجود عقد زواج بتأييد في ملديف[٨٢]. ويسمح القانون بالجلد بالسوط كشكل من أشكال العقاب. وعلى الرغم من الحالات النادرة التي طُبِّقَت فيها هذه العقوبة ومن عدم وجود تقارير عامة تفيد بتطبيق عقوبة الجلد خلال عام ٢٠١٠، إلا أن الممارسة مستمرة وتستهدف النساء المتهمات بالزنا. وقد ذكرت وسائل الإعلام المحلية والدولية في تموز/يوليه ٢٠٠٩ أن السلطات حكمت على ما يقدر بنحو ١٨٠ شخصاً بالجلد علناً لدخولهم في علاقات خارج نطاق الزواج. وصرَّح رئيس المحكمة الجنائية في البلاد السيد عبد الله محمد لوسائل الإعلام المحلية أن القصد من وراء الجلد كان الردع وأنه لم يكن يهدف إلى التسبب في إصابات، حيث تحظر القواعد على من ينفذون أحكاماً بالجلد رفع ذراعهم فوق مستوى كتفهم. وبينما ينص القانون على إيقاع العقوبة نفسها على حد سواء على الرجال والنساء الذين تثبت إدانتهم في هذه الجريمة، يؤوَّل القانون ويُطبَّق على نحو يجعل المرأة أكثر عرضة بعدة مرات لعقوبة الجلد العلني من الرجل[٨٣].

---

(٨٠) بيانات مستقاة من حلقة العمل الوطنية للاعتماد المنعقدة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢.

(٨١) مساهمات المشاركين الحكوميين في حلقة العمل الوطنية للاعتماد المنعقدة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٢.

(٨٢) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٢٧، ص ٥٢.

(٨٣) تقرير حقوق الإنسان لعام ٢٠١٠: ملديف: http://www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/2010/sca/154483.htm، آخر زيارة للموقع في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٢.

٢٠٩- ويحظر القانون الشذوذ الجنسي، ويتعرض من ينتهك القانون في هذا الصدد للعقاب. وتتضمن العقوبة بالنسبة للرجال النفي لمدة تتراوح بين تسعة أشهر وسنة واحدة أو الجلد بالسوط من ١٠ مرات إلى ٣٠ مرة. أما بالنسبة للنساء فتتمثل العقوبة في الإقامة الجبرية لمدة تسعة أشهر إلى سنة واحدة[٨٤]. وتَعتبر العقيدة الإسلامية الشذوذ الجنسي والعلاقات المثلية بمثابة خطيئة[٨٥].

٢١٠- وتسود فكرة تولي المسؤولية الوالدية المشتركة لتشجيع الوالدين على التشاور معاً بشأن قرارات هامة تتعلق بالأبوة والأمومة، مثل مسألة التحاق الأطفال بالمدارس أو بشأن قضايا صحية مهمة. ومع ذلك ينتفي التسليم بتولي المسؤولية في حالات العنف الأسري وإساءة معاملة الأطفال[٨٦].

٢١١- وتُخطَر الإدارة المختصة بحالات العنف الأسري على مستوى سطحي للغاية بتلك الحالات. ويُعزى ذلك بصورة رئيسية إلى القيود المجتمعية التقليدية، حيث لا يتم بموجبها الإفصاح عن شؤون الأسرة أمام الجمهور، بما في ذلك السلطات المعنية. ولكي تعكس حكومة ملديف مدى الجدية التي تأخذ بها قضية العنف الأسري، فقد أطلقت حملاتٍ لتعزيز رسالة مفادها أن ممارسة العنف ضد المرأة هو أمر مرفوض رفضاً باتاً، ويجري تعميم هذه الرسالة على الجمهور عامة من خلال وسائل الإعلام[٨٧].

٢١٢- ولا تُطبَّق الشريعة إلا في الحالات التي لا يشملها القانون المدني، وكذلك في المسائل الأسرية مثل الطلاق والزنا. وبموجب الممارسة الإسلامية ووفقاً للقوانين الوطنية، يجوز للأزواج تطليق زوجاتهم بسهولة أكثر مما يحدث عندما ترغب المرأة في الطلاق ولا يوجد اتفاق مشترك بينها وبين زوجها على الطلاق. وتحكم الشريعة مسائل الميراث العقاري التي يُمنَح الورثة من الذكور بموجبها ضِعف نصيب الإناث استناداً إلى الفرضية القائلة أن الرجال يتحملون المسؤولية المالية للمنزل في حين لا يُطلَب من الإناث تحمُّل مسؤوليات مالية حتى وإن ورثن عقارات وممتلكات.

٢١٣- وقد أفادت وزارة الصحة والأسرة في آذار/مارس ٢٠٠٩ أن من بين ١٠ حالات اغتصاب تم الإبلاغ عنها أُدين المتهمين في حالتين فقط من بين تلك الحالات، حيث يُعزى ذلك جزئياً إلى صعوبة إثبات واقعة الاغتصاب. ولا يُصنَّف الاغتصاب في قانون العقوبات الحالي على أنه جريمة منفصلة ولا يمكن مقاضاة مرتكبه بموجب أي قانون. ولا يُعتبر اغتصاب الزوج لزوجته جريمة بمقتضى القانون. وتُستخدَم أحكام أخرى من القانون تختص بالاعتداء الجنسي أو الاتهامات المتعلقة بسوء السلوك لتجريم الاغتصاب، وذلك تبعاً لخطورة الجرم.

(٨٤) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ١٩١، ص ٣٤.

(٨٥) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٣٠، ص ٥٢.

(٨٦) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٢٩.

(٨٧) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ٣٥٥، ص ٥٣.

وقد يُدان رجل بالاغتصاب في حالة عدم اعترافه فقط إذا أبدى شاهدان اثنان من الذكور أو أربعة شهود من الإناث استعداداً للإدلاء بالشهادة في الواقعة[٨٨].

٢١٤- وتُعتبَر شهادة المرأة مساوية لشهادة الرجل في المسائل المالية والعقود. بيد أن شهادة المرأة ليست مساوية لشهادة الرجل في قضايا الميراث، ولكن في الممارسة العملية، لا تُطلَب شهادة الشهود إلا نادراً حيث أن معظم ممتلكات المتوفى مثل الأراضي والعقارات، والقوارب، والسيارات، والأسهم، والحسابات المصرفية تكون مسجلة. ويحصل الورثة الذكور على ضعف حصة الإناث، ولكن الممتلكات الأعلى قيمة (وهي الأراضي) المملوكة للمتوفى يتقاسمها الورثة عادة بالتساوي، لأن معظم الأراضي تكون مملوكة للدولة وليست ملكية خاصة. أما إذا كانت الأراضي مملوكة ملكية خاصة، فتُطبَّق أحكام الشريعة[٨٩].

٢١٥- وقد اعتمد البرلمان قانون الاستغلال الجنسي للأطفال في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛ حيث قنن هذا التشريع لأول مرة جرائم ممارسة الجنس مع الأطفال، وتضمن عقوبات قد تصل إلى ٢٥ سنة لمن يدانون بارتكابها. ومع ذلك، وفقاً للمادة ١٤ من هذا القانون، إذا كان شخص متزوجاً زواجاً شرعياً من قاصر بموجب الشريعة الإسلامية، لا تُعتبر أي مخالفة من المخالفات المنصوص عليها في التشريع بمثابة جريمة. وأفادت بعض التقارير أنه على الرغم من تمتُّع المحاكم بصلاحية اعتقال الجناة، يتم الإفراج عن معظمهم انتظاراً لصدور الحكم ويُسمَح لهم بالعودة إلى المجتمعات المحلية التي يعيش فيها ضحاياهم.

٢١٦- إن الوصول إلى العدالة في ملديف أمر معقد وملتوٍ نظراً لعدة عوامل مثل موقع البلاد الجغرافي الفريد؛ والقضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛ وقصور الإجراءات والسياسات والقوانين؛ والفساد؛ ونقص الموارد البشرية المؤهلة في مؤسسات قطاع العدالة؛ والمعتقدات الدينية الأساسية؛ والأهم من ذلك حداثة عهد الإصلاح الديمقراطي. ولا يوجد حالياً أي نظام للمساعدة القانونية. ويدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامجاً للوصول إلى العدالة يشمل المساعدة القانونية[٩٠].

٢١٧- ويعوق السياق الاجتماعي والثقافي والسياسي الحالي في ملديف، بالإضافة إلى التأويلات السائدة لأحكام الشريعة حول المسائل المتعلقة بالتحفظات التي أُبديت، الجهود الرامية إلى التصدي للأسباب المجتمعية الكامنة وراءها. على سبيل المثال، واجه تعيين قاضيات نساء في ملديف في أعقاب توصية أصدرها المقرِّر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين،

(٨٨) تقرير حقوق الإنسان لعام ٢٠١٠، ص ٢.

(٨٩) تقرير حقوق الإنسان لعام ٢٠١٠، ص ٩.

(٩٠) إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ٢٠١١-٢٠١٤، ص ١١.

مقاومة كبيرة. وعلى الرغم من الانتقادات الشديدة اللهجة التي أبدتها شرائح مختلفة من المجتمع، تلتزم الحكومة بدعم روح الاتفاقيات التي هي طرف فيها[٩١].

٢١٨- وفي ملديف، يمكن تسوية العديد من القضايا المرفوعة أمام المحاكم خارج إطار المحكمة إذا تم اللجوء إلى آلية بديلة لتسوية المنازعات. ويمكن إدخال أساليب مثل الوساطة أو المصالحة لتسوية المسائل الأسرية والمنازعات التجارية.

٢١٩- ولا يقوم ضحايا الاعتداء أو الاستغلال الجنسي وحالات العنف الأسري بالإبلاغ عنها في كثير من الأحيان، حيث تنعدم ثقة الضحايا في مؤسسات قطاع العدالة. وتتصل المشكلات الرئيسية التي يواجهها معظم الضحايا بمسألة انعدام السرية، لا سيما من خلال المؤسسات، ووصم الضحايا وعدم وجود خدمات لدعمهم (توفير المأوى، والدعم الاقتصادي، الخ). ويكون الجاني أيضاً في معظم الأحيان هو عائل الأسرة، مما يدفع الضحية إلى سحب أقوالها في المحكمة بسبب ضيق ذات اليد. وتعوق التحيزات التقليدية ضد المرأة والقيم الثقافية السائدة المرأة من مواصلة الدعاوى القانونية، مما يؤدي إلى فقدان الثقة في مؤسسات قطاع العدالة.

٢٢٠- وتستند الأحكام الصادرة عن المؤسسات القضائية في أغلب الأحيان إلى السوابق الجنائية للشخص، لا سيما إذا كانت الجريمة تندرج تحت طائلة أحكام الشريعة، وبالتالي يعترف الجاني بصفة شبه دائمة بكل التُهم الموجهة إليه في إطار ما يُطلق عليه "الجرائم ضد الشريعة". ولا تُقدَّم أي أدلة في هذه الحالات، بل وتستند التهم بصورة بحتة إلى اعتراف الجاني.

٢٢١- يعتبر الحق في الاستئناف واحداً من أضعف جوانب الإجراءات الجنائية والمدنية في ملديف، ويعود ذلك إلى أسباب عديدة من بينها غياب الوعي، والتكلفة الباهظة، وقلة المحامين المؤهلين قانونياً في الجزر المرجانية وعدم وجود نظام للمساعدة القانونية.

(٩١) HRI/CORE/MDV/2010، الفقرة ١١٣، ص ٢٢.